

تاريخ الإرسال (2020-07-09)، تاريخ قبول النشر (2020-08-12)

أ. أحمد آدم ألكان

اسم الباحث:

أصول الدين-الجامعة الأردنية-الأردن

اسم الجامعة والبلد:

* البريد الإلكتروني للباحث المرسل:

E-mail address:

ahmet-alkan1985@hotmail.com

مجالات الانتقاء ومراحل تطورها عند المحدثين

<https://doi.org/10.33976/IUGJIS.29.3/2021/6>

الملخص:

تناولت هذه الدراسة بالبحث: مجالات الانتقاء ومراحل تطورها عند المحدثين، وقد خلصت إلى: أن مجالات الانتقاء تنقسم إلى انتقاء الكتب (الموضوعات العامة)، والأبواب (الموضوعات الخاصة)، وانتقاء المتون والألفاظ، والرجال، والأسانيد. وأن تلك المجالات لم تظهر فجأة دون تدرج، بل ترجع أصول بعضها إلى زمن النبي صلى الله عليه وسلم، وبعضها إلى زمن الصحابة رضي الله عنهم، وبعضها إلى زمن التابعين ومن بعدهم. وأن مجالات الانتقاء قد سبقت مرحلة التصنيف، ولم تزل في تطور مستمر إلى أن تبلورت حركة التصنيف وبلغت ذروتها. فأصبح الانتقاء سبباً يدفع العالم إلى الكتابة والتصنيف، وبالتالي تكون الكتابة وسيلة تُمكنه من الانتقاء، وتوصله إلى مقصده الذي قام بالانتقاء لأجله، مع العلم بأن ضوابط انتقاء الراوي ومعايير انتقاء المروي نشأت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ثم توارث الصحابة والتابعون ومن بعدهم تلك الضوابط والمعايير التي علمهم النبي صلى الله عليه وسلم إياها.

كلمات مفتاحية: المجالات - الانتقاء - المراحل - التطور - المحدثين

The fields of preferring (al-intika) and its development phases for scholars of hadith

Abstract:

This study deals with research of the preferring(al-Intika) fields among the scholar of Hadiths, and the stages of the origin and improvement of preferring(al-Intika) among them, It concluded that the areas of preferring are divided into the preferring of books (general scientific subjects), the preferring of al-abvab (particle scientific subjects), and the preferring of texts and words, narrators, and transmissions.

And that these areas did not appear suddenly without gradual, but rather some origins of this preferring(al-Intika) refer to the time of the Prophet peace be upon him, and some to the time of the Companions, may Allah be pleased with them, and some to the time of the followers and after them. And that the phases of development of the preferring(al-Intika) fields have coincided with the evolution of the movement of writing and classifying hadiths, and it was still in evolution until the movement of classification has crystallized and reached its summit.

It can be said that the preferring(al-Intika) is the one that drives the scholar to write and categorize in hadiths, and therefore writing of hadith is a means that enables it to be preferred, and reaches its purpose for which it was chosen for it, and that the criteria of preferring for the narrator and the measure preferring of the narration were established at first the era of the Prophet peace be upon him who taught these criterions to companions after them inherited by the followers and scholars.

Keywords: the preferring - al-intikai – hadith -book- al-abvab – development – evolution.

تمهيد:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين محمد الصادق الأمين. وبعد:

فإن الناظر إلى جهود العلماء في الحديث وبالأخص المحدثين منهم نظرة إنصافٍ يتضح له أنهم عنوا بالحديث أشد العناية، وبلغ ذلك منهم إلى أن أفنوا أعمارهم في سبيله. وهذه الجهود متنوعة: فمنها ما يتصل بالتقفة في معاني الحديث، ومنها ما يتصل بتحمل الحديث وبلاغه إلى الأجيال لصيانته من الضياع والاندثار، أو يتعلق بتصنيفه على حسب موضوعاته لمقاصد متنوعة؛ حديثة كانت أو قديمة أو نقدية.

وظاهرة الانتقاء عند المحدثين في غاية الأهمية؛ لأن الانتقاء هو الطريق الوحيد الذي يُمكن العالم من تحقيق تلك الأغراض المتنوعة، وهو كالمِرَّة التي تعكس مدى تمكن العالم من الحديث رواية ودراية. فكلما ارتفعت جودة الانتقاء عنده: زاد توجه الناس إليه، وخازَ قَصَبُ السُّبْقِ في ذلك، وهو المحور الأساس الذي يدور حوله التسابق في ميدان الحديث. فالمتتبع لمتعلقات الانتقاء وملابساته: يلاحظ أنها تحتاج إلى تعيين وتحديد، وأن مجالاته قد مرت بمراحلٍ تطورٍ تتزامن وتتماشى مع تطور حركة كتابة الحديث وتصنيفه، فيطلب بيان العلاقة الوطيدة بينهما. فجاءت هذه الدراسة لبيان مفهوم الانتقاء ومجالاته عند المحدثين، وإظهار مراحل تطور تلك المجالات من جهة، وبيان العلاقة بين تطور انتقاء الحديث وكتابته من جهة أخرى. ومن الله التوفيق، والعون، والسداد.

مشكلة الدراسة:

تكمن مشكلة الدراسة في الإجابة عن الأسئلة التالية:

- 1- ما تفسير اختيارات المحدثين لبعض الرواة وتركهم للآخرين، وما تفسير اختياراتهم لبعض الروايات والألفاظ دون غيرها رغم وفرة الروايات في الصدور والسطور؟
- 2- ما هي العوامل المؤثرة في توسيع دائرة الانتقاء وتطور مجالاتها؟
- 3- ما ضوابط انتقاء الراوي ومعايير انتقاء المروي؟
- 4- ما علاقة نشأة الانتقاء وتطوره بكتابة الحديث، وتصنيفه؟

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة بأنها تحقق الأمور التالية:

- 1- يمكن الاهتداء بها في دراسة مناهج العلماء في الانتقاء.
- 2- يفتح الباب لمزيد من الدراسات عن مسائل أخرى في موضوع الانتقاء.
- 3- تقدم الدراسة تفسيرات لمناهج المحدثين في انتقاء السماع والرواية والتصنيف.

أهداف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة إلى بيان الأمور التالية:

- 1- تفسير اختيارات المحدثين لبعض الرواة وتركهم للآخرين، واختياراتهم لبعض الروايات والألفاظ دون غيرها رغم وفرة الروايات في الصدور والسطور.
- 2- بيان العوامل المؤثرة في توسيع دائرة الانتقاء وتطور مجالاته.
- 3- بيان ضوابط انتقاء الراوي ومعايير انتقاء المروي عند المحدثين.
- 4- استنباط علاقة نشأة الانتقاء وتطوره بكتابة الحديث وتصنيفه.

الدراسات السابقة:

أمكن للباحث الاطلاع على مجموعة من الرسائل العلمية تقارب في موضوعها موضوع البحث أهمها:

1. بحث منشور بعنوان: "الانتخاب عند المحدثين"، لمحمد حياتي، مجلة جامعة أم القرى، عام (1413هـ). تناول الباحث موضوع الانتخاب، وبسط الكلام في تعريفه، وأقسامه، وأهميته، وأثره في الحكم على الراوي. سيستفيد الباحث منه في أن الانتخاب جزء من الانتقاء، يشاركه في بعض صوره. ولكنه يختلف عن هذه الدراسة من حيث الموضوع والمقصد؛ لأن موضوع هذه الدراسة هو الانتقاء وليس الانتخاب، ودائرة الانتقاء أوسع من الانتخاب بكثير، وأنها تقصد بيان جميع مجالات الانتقاء ومراحل التطور التاريخي لها.
 2. رسالة دكتوراة بعنوان: "انتقاء الشيوخ عند المحدثين حتى نهاية القرن الثاني الهجري، وأثره في الحكم على الرواية"، للباحث محمد زهير، جامعة اليرموك - الأردن، عام (2005م)، تناول فيها الباحث مفهوم انتقاء الشيوخ، ومسالك الكشف عنه عند المحدثين، وذكر بعض الأمثلة عن نشأة انتقاء الشيوخ، وتوسع في الموصوفين بالانتقاء من المحدثين وشيوخهم، وبين أثر انتقاء الشيوخ في الحكم على الرواية. سيستفيد الباحث منها في مجال انتقاء الشيوخ وتطوره، وسيزيد عليها باقي مجالات الانتقاء.
 3. بحث منشور بعنوان: "انتقاء المرويات أو الانتخاب عند المحدثين، مفهومه، ودوافعه، وأنواعه"، للباحث محمود رشيد، المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية، عام (2013م). زاد الباحث على بحث محمد حياتي السابق ذكره، بعض الأشياء التي تتصل بدوافع الانتخاب، وصوره، وشروطه، وأنواع الأحاديث المنتخبة، وتمييز المرويات المنتخبة.
 4. بحث منشور بعنوان: "مسلك الشيخين في انتقاء الأحاديث ودفع شبهات عنه"، لصالح عومار، بحث مقدم لمؤتمر الانتصار للصحيحين المنعقد بكلية الشريعة، بالجامعة الأردنية، عام (2010م). تناول الباحث المنطلقات الفكرية للطاعين في الصحيحين، وذكر بعض مميزات الرواة ومروياتهم عند الإمام البخاري ومسلم، ليدفع عنهما بعض الشبهات. سيستفيد الباحث منه في بيان المستوى الذي وصل إليه انتقاء الراوي والمروي في عهد البخاري ومسلم رحمهما الله. وهو يختلف عن هذه الدراسة من حيث إن الباحث سيتناول جميع مجالات الانتقاء عند المحدثين، مع بيان التطور التاريخي لتلك المجالات كلها.
 5. بحث منشور بعنوان: "منهج الشيخين في انتقاء الرواة وأحاديثهم" لأكرم نمراري، مجلة الحديث - معهد دراسات الحديث النبوي - الكلية الجامعية الإسلامية العالمية - ماليزيا، عام (2013م). عرف الباحث الانتقاء عند الإمام البخاري، وتناول علاقة التصحيح على شرط الشيخين بمنهج الانتقاء، وذكر صوراً من منهج الشيخين في انتقاء الراوي والمروي. سيستفيد الباحث من هذه الدراسة في تعريف الانتقاء، وبيان المستوى الذي وصل إليه انتقاء الرجال والأسانيد في عهد الشيخين. وهي تختلف عن دراسة الباحث من حيث الموضوع؛ لأن موضوع دراسة الباحث هو تحديد مجالات الانتقاء وبيان مراحل تطورها.
 6. رسالة دكتوراه بعنوان: "منهج الإمام البخاري في انتقاء مرويات المتكلم فيهم في الجامع الصحيح: رواة المرتبة الخامسة عند ابن حجر أنموذجاً"، لعمر هروس، الجامعة الأردنية، عام (2018م). توسع الباحث في التعرف على منهج الإمام البخاري في انتقاء الأحاديث الصحيحة من مرويات الرواة المتكلم فيهم. سيستفيد الباحث منها في بيان المستوى الذي بلغ إليه انتقاء الرجال والمتون في عهد الإمام البخاري. وهي تختلف عن دراسة الباحث من حيث الموضوع والمقصد؛ لأنها تشتمل على جميع مجالات الانتقاء، وتقصد تحديد مجالات الانتقاء عند المحدثين، وبيان نشأة تلك المجالات وتطورها.
- وقبل الختام، تجدر الإشارة إلى أنه لا يسع لأحد أن يتناول الانتقاء بجميع مباحثه، وهو أمر قد يختلف طابعه من عصر إلى عصر، ومن عالم إلى آخر، بناءً على تخالف المتطلبات والحوادث. ولذا: ترى أصحاب هذه الرسائل والبحوث تناول كل واحد

منهم بالبحث جزئاً من أجزاء الانتقاء، كالانتخاب جزء من الانتقاء، أو اقتصر على مجال من مجالاته، كانتقاء الرجال ومروياتهم، أو خص دراسته بعالم دون آخر.

فالباحث إنما أراد أن ينبه من خلال هذه الدراسة على نطاق الانتقاء الواسع، ويصفه بمساحته الشاسعة، واختار مجالاته للبحث؛ لأنها تعكس الانتقاء بأشمل صورته وتمثله على أفضل وجهه. هذا من جهة، ومن جهة أخرى؛ قد خفيت تلك المجالات للانتقاء على كثير من الناس؛ حيث يتبادر إلى أذهانهم فقط انتقاء مرويات الضعفاء حين سمعوا بالانتقاء. وحقيقة الأمر أن المحدثين كما انتقوا الراوي والمروي، فكذلك كانوا ينتقون موضوعات مصنفاتهم الكلية (الكتب) والجزئية (الأبواب)، ويختارون لها المتون والألفاظ، وينتقون الرجال والأسانيد للمتون، قد جرى الانتقاء في كل من هذه المجالات على حد سواء. فأتت هذه الدراسة لوصف الانتقاء بهذا المعنى الواسع، من خلال تحديد مجالاته، وإظهار مراحل تطورها، مع بيان علاقة نموها بكتابة الحديث، وتتبع ضوابط انتقاء الراوي ومعايير انتقاء المروي عند المحدثين في تلك المراحل كلها، إن شاء الله تعالى.

منهج البحث:

سي تتبع الباحث في هذه الدراسة المناهج الآتية:

المنهج الوصفي: في وصف ظاهرة الانتقاء ونشأتها وتطورها

المنهج الاستقرائي: في تتبع أحوال الرواية وسلوك المحدثين مع المتون والرجال فيها

المنهج التحليلي: بدراسة مجالات الانتقاء، وتحليل ضوابط انتقاء الراوي ومعايير انتقاء المروي في تلك المراحل كلها، إضافة إلى تحليل مدى علاقتها مع تطور حركة كتابة الحديث وتصنيفه على الكتب والأبواب.

المنهج النقدي: وذلك بمناقشة أقوال العلماء فيما يتعلق بمباحث الانتقاء، ثم بيان الطريق الصحيح في التمييز بين أمور تدخل في مباحث الانتقاء وبين ما ليس له علاقة بالانتقاء.

المنهج الاستنباطي: في استخلاص أهم النتائج.

خطة البحث: وتتكون من ثلاثة مطالب، تشتمل على ثمانية فروع، ذكرها فيما يلي:

المطلب الأول: مفهوم الانتقاء في اللغة والاصطلاح

الفرع الأول: الانتقاء لغة

الفرع الثاني: الانتقاء اصطلاحاً

المطلب الثاني: مجالات الانتقاء عند المحدثين

الفرع الأول: انتقاء الكتب والأبواب الحديثية

الفرع الثاني: انتقاء المتون والألفاظ

الفرع الثالث: انتقاء الرجال

الفرع الرابع: انتقاء الأسانيد

المطلب الثالث: مراحل تطور مجالات الانتقاء

الفرع الأول: الانتقاء قبل حركة التصنيف

الفرع الثاني: الانتقاء في مرحلة التصنيف.

المطلب الأول: مفهوم الانتقاء في اللغة والاصطلاح

الفرع الأول: الانتقاء لغة: من (نقى)، قال ابن فارس: "النون والقاف والحرف المعتل: أصل يدل على نظافة وخلوص، منه نَقَيْتُ الشَّيْءَ: خَلَصْتُهُ مِمَّا يَشْوِبُهُ تَنْقِيَةٌ. وكذلك يقال: انتَقَيْتُ الشَّيْءَ كَأَنَّكَ أَخَذْتَ أَفْضَلَهُ وَأَخْلَصَهُ"⁽¹⁾. وعند الجوهري: "والانتقاء: الاختيار"⁽²⁾. وقال الزبيدي: "أَنْقَاهُ وَتَنْقَاهُ وَانْتَقَاهُ: اخْتَارَهُ. وَيُقَالُ: تَنْقَاهُ تَخَيَّرَهُ، وَالْمَعْنَى وَاحِدٌ"⁽³⁾. وعليه: فإن معنى الانتقاء في اللغة: هو اختيار أمثل الشيء وأفضله.

الفرع الثاني: الانتقاء اصطلاحاً: عرف الانتقاء بعض المعاصرين بتعاريف مختلفة، أهمها:

1. قال محمد زهير: "طريقة عرف بها جماعة من كبار المحدثين نقل عنهم أنهم لا يروون إلا عن شيوخ ثقات غالباً"⁽⁴⁾. فلم يحتو التعريف من مجالات الانتقاء إلا على انتقاء الشيوخ، ولم يستوعب من أقسام الانتقاء سوى انتقاء الرواية.
 2. وقال أكرم نمراوي: "هو الطريقة التي اختار فيها الشيخان رواتهما، بعد تمحيص وتدقيق كبير ساعد فيه تجربتهما في علم العلل والرجال والجرح والتعديل، وحفظهما لعدد كبير من الروايات، وقدرتهما على التمييز بينهما، وبالتالي عمل دراسة مستفيضة للراوي وحاله، ثم حال مروياته واختيار ما سلم من الوهم والطعن"⁽⁵⁾. فمجالات الانتقاء في التعريف قاصرة على انتقاء الراوي والمروي، ولم يُذكر في التعريف من أقسام الانتقاء سوى انتقاء التصنيف، إضافة إلى أنه خص أنواع الأحاديث المنتقاة بالصحيح.
 3. وعرفه عمر هروس بقوله: "هو قيام المصنف باختيار مرويات الراوي، وإخراج ما صح طريقه، وناسب ترجمة بابهِ"⁽⁶⁾. فكما يرى أن مجالات الانتقاء في التعريف مقصورة على انتقاء المتن، وأقسامه محصورة في حال التصنيف، وأنواعه محدودة بالأحاديث الصحيحة.
- فهذه التعاريف لا تتناسب لدراسة تصف الانتقاء بمعناه الواسع. ويلاحظ أن كلا منهم عرف الانتقاء من وجهة نظر يناسب موضوع دراسته، ولذلك: لم يستوعب تعريف أحد منهم مجالات الانتقاء أو أقسامه أو أنواع أحاديث المنتقاة؛ لأن مجالات الانتقاء أوسع من الحصر في انتقاء الشيوخ والمتون، فكما سيجيء في المطلب الثاني من الدراسة أنها تحتوي على اختيار الموضوعات الكلية (الكتب) والجزئية (الأبواب)، وعلى انتقاء المتن والألفاظ، والرجال والأسانيد على حد سواء.
- ولا يمكن تقييد أقسامه بحال الرواية والتصنيف؛ لأن المتتبع لأقسامه يتضح له أنها ثلاثة: الأول: الانتقاء حال التحمل، والثاني: الانتقاء حال الرواية، والثالث: الانتقاء حال التصنيف⁽⁷⁾.

(1) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (ج4/464).

(2) الجوهري، الصحاح (ج6/2514-2515).

(3) الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس (ج40/122).

(4) زهير، انتقاء الشيوخ عند المحدثين حتى نهاية القرن الثاني الهجري (ص22).

(5) نمراوي، منهج الشيخين في انتقاء الرواة وأحاديثهم (ص7).

(6) هروس، منهج الإمام البخاري في انتقاء مرويات المتكلم فيهم في الجامع الصحيح، رواة المرتبة الخامسة عند ابن حجر أمودجاً (ص15).

(7) قسّم محمد حياتي الانتخاب الذي يشارك الانتقاء في بعض صوره على قسمين: انتخاب السماع، وانتخاب الرواية فهذا التقسيم يناسب الانتخاب من جانب أنه أمر يختص بالمجالس الحديثية، وبالتالي إما يبرز في التحمل وإما في الرواية، ولكن الانتقاء دائرته أوسع من الحصر في المجالس الحديثية، وهو يتطلب انضمام انتقاء التصنيف إضافة إلى انتقاء السماع وانتقاء الرواية. فالمراد من انتقاء التصنيف هو اختيار العالم جميع عناصر مصنّفه، من الكتب والأبواب والأسانيد والمتون والألفاظ والرجال التي تمثل مجالات الانتقاء عند المحدثين. ينظر: حياتي، الانتخاب عند المحدثين (ص18).

بالإضافة إلى أن أنواع الأحاديث المنتقاة لا يمكن حصرها في الصحاح من الأحاديث. فالتقييد بالصحاح ربما يلائم صحيحي البخاري ومسلم ولكنه لا يعكس واقع باقي المصنفات الحديثية؛ فإن من أصحاب المصنفات من كان حريصاً على إخراج الحديث المعلن في الباب، كالترمذي رحمه الله، قد صرح الدكتور همام بأنه لم يسبق إليه في هذا الأمر⁽¹⁾، وكان بعضهم الآخر يقصد تخريج الأفراد والمناكير، كالدارقطني رحمه الله في سننه، قال عنه الخطيب البغدادي: "فكان انتخابه يشتمل على النوعين من الصحاح والمشاهير والغرائب والمناكير، ويرى أن ذلك أجمع للفائدة وأكثر للمنفعة"⁽²⁾، وكان انتقاء بعضهم يشتمل على الصحاح والضعاف، والمشاهير والأفراد، والمسانيد والمراسيل، والعوالي والنوازل وغيرها من الأحاديث، كما أشار أبو داود إلى تنوع الأحاديث المنتقاة في سننه، وقال: "فإذا لم يكن مسند غير المراسيل، ولم يوجد المسند فالمرسل يحتج به، وليس هو مثل المتصل في القوة، وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث شيء، وإذا كان فيه حديث منكر بينت أنه منكر وليس على نحوه في الباب غيره"⁽³⁾.

ولذا فإن الباحث يرى: أن التعريف المناسب للانتقاء هو: "اختيار العالم أثناء التحمل أو الأداء أو التصنيف من بين الكتب والأبواب والمتون والألفاظ والرجال والأسانيد، ما يُمكنه من إتمام عمله".

فقال الباحث: "أثناء التحمل أو الأداء أو التصنيف"، ليشمل التعريف على الأقسام الثلاثة للانتقاء.

وقال الباحث: "من الكتب والأبواب والمتون والألفاظ والرجال والأسانيد"؛ كي يستوعب التعريف جميع مجالات الانتقاء. وقال: "ما يُمكنه من إتمام عمله"؛ ليحتوي على الأحاديث المنتقاة بمختلف أنواعها، من الصحاح والحسان والضعاف، والمشاهير والأفراد، والمسانيد والمراسيل، والعوالي وغيرها.

المطلب الثاني: مجالات الانتقاء عند المحدثين

إن المستقصي لمجالات الانتقاء، يلاحظ أنها تتنوع إلى: انتقاء الكتب والأبواب الحديثية، وانتقاء المتون والألفاظ، وانتقاء الرجال، وانتقاء الأسانيد. وتقصي ذلك فيما يلي:

الفرع الأول: انتقاء الكتب والأبواب الحديثية: فالكتب، والأبواب: إنما تدخل في مباحث الانتقاء من جانب أنها تمثل المسائل العلمية، والمجالات التطبيقية العملية التي وردت فيها أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم أو آثار الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم. فيدخل في مباحث هذا النوع من الانتقاء: كل تأليف قصد به جمع الحديث، جزئياً⁽⁴⁾ كان، أو كلياً⁽⁵⁾ أو شمولياً⁽¹⁾.

(1) ينظر: ابن رجب، مقدمة كتاب: شرح علل الترمذي (ج1/345).

(2) الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (ج2/157).

(3) أبو داود، رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص25).

(4) الموضوعات الجزئية: هي المسائل التي تندرج تحت الكليات، كالصلاة أو الزكاة أو الصيام تنضم إلى مباحث الأحكام. وكان أصحاب هذه المدونات ينتقون مسألة جزئية معينة من بين مسائل وردت فيها أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم أو آثار الصحابة والتابعين رضي الله عنهم، لمقاصد متنوعة، كقضاء حاجات مجتمعهم، أو الرد على الفرق المبتدعة، أو حض الناس على الزهد ومحاسبة النفس. مثل كتاب "لفرائض" لسفيان الثوري (ت161هـ)، و"كتاب القدر" لعبد الله بن وهب (ت197هـ)، و"كتاب الزهد والرقائق" لعبد الله بن المبارك (ت181هـ).

(5) الموضوعات الكلية: يدخل في مباحثها كل كُتُبٍ جنح إلى انتقاء المسائل التي تجزأ وتفرع عنها كتب وأبواب حديثية، مثل موضوع العقيدة، والأحكام، والسير، والتفسير، والفتن. ويشمل الانتقاء من هذا النوع على الموطآت والمصنفات وكتب السنن التي قصدت أحاديث الأحكام، وعلى كتب السيرة النبوية التي انتقت الأحاديث التي تختص بأيام النبي وشماله وصفاته.

وكان أصحاب تلك المدونات ينتقون من بين الكتب (الموضوعات الكلية) والأبواب (الموضوعات الجزئية) ما يعكس اتجاههم، ويناسب شروطهم، ويخدم مقاصدهم من التصنيف بعناية دقيقة. فعلى سبيل المثال انتقى الإمام مالك الأبواب والمسائل الفقهية لبناء كتابه "الموطأ"، واختار من بينها ما شدد إليه الحاجة لدى المسلمين، كما قال محمد السليمان: "وقد بوب مالك كتابه الموطأ على أبواب بحسب ما يحتاج إليه المسلمون في عباداتهم ومعاملاتهم وآدابهم، من معرفة العمل فيها الذي يكون جاريًا بهم على السنن المرضي شرعًا؛ فإن الأمة ما قصدت من حفظ كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفعاله إلا الاقتداء به في أعمالهم، وقد تبعه على هذا التنويع البخاري وأبو داود والترمذي وغيرهم"⁽²⁾. وجمع الإمام البخاري ومسلم في صحيحهما كافة المجالات العلمية وانتقيا لها الكتب والأبواب على حسب شروطهما ومقاصدهما من تكوين كل باب منفردًا. وقد استفادا من المصادر القديمة، كما صرح مرزوق الوهراني في مقدمة كتاب: "التبهيّات المجملّة على المواضع المشكّلة" للعلائي، بأنهما استفادا من الإمام مالك كثيرًا في التبويع، والتقسيم، ومن ثم ترتيب المصنفات⁽³⁾.

الفرع الثاني: انتقاء المتون والألفاظ: ويتبين انتقاء المتون والألفاظ من خلال الأخبار التي تنص على حرص المحدثين على تحمل بعض الأحاديث وأدائها، إزاء تحرزهم من بعضها الآخر، على حسب التناسب والتخالف لمعايير وضعوها في انتقاء المتون والألفاظ؛ حيث كانوا ينتقون الأحاديث التي تتلاءم مع القرآن والسنة المعروفة، ويردون الأحاديث التي أحال بهم اجتهداهم في النصوص إلى أنها تخالف القرآن أو السنة المعروفة، ويتوقفون مع ما يهبط في ألفاظه عن أن يكون من جوامع الكلم، أو لا يشبه ألفاظ النبوة، ويحرصون على انتقاء الأحاديث المشهورة، ويتجنبون روايات الأفراد حتى تنقيتها والتأكد من صحتها احتياطًا من أوهام النقّات، كما ورد ذلك عن كثير من الصحابة والتابعين ومن بعدهم. قال إبراهيم النخعي: "كانوا يكرهون الغريب من الحديث"⁽⁴⁾.

ويتجلى انتقاء المتون والألفاظ أيضًا من خلال تصرفات المصنفين، وذلك بأن يترك المصنف رواية بعض الأحاديث، أو بعض ألفاظها التي أخرجها الآخرون في الباب نفسه، متى وُجِدَتْ قرائن تدل على اطلاعه على تلك المتون والألفاظ، كتخريج المصنف تلك المتون أو الألفاظ في مصنفاته الأخرى، أو توزيعها على بعض الأبواب من كتابه بألفاظ مختلفة، أو كون راوي الحديث الذي لم يخرج له في الباب من مشايخه الذين أطال الصحبة معهم، أو صدور الحديث من بلده، وإلى غير ذلك من القرائن المحققة بالراوي والمروي.

والأمر الذي يبين للناظر إليها بعمق: ما استتر خلفها من الخبايا، ويكشف عما حظيت به السنة النبوية من عناية حملتهم على أن ينتقوا لكل باب متونًا وألفاظًا تناسبه، على منهجية علمية في غاية الدقة. ذلك أن المتون، والألفاظ قد تتراوح في الباب بين مختصر ومتقص، ومبهم ومفسر، ومعل وسالم من العلة. فإذا كان المصنف ممن يورد الحديث لأجل الاستنباط منه، يختار المتن السالم من العلة، والأدل على الحكم، كما بيّن ذلك أبو داود بقوله: "قربما يجيء حديث من طريق، وهو عند العامة من طريق الأئمة الذين هم مشهورون؛ غير أنه ربما طلبت اللفظة التي تكون لها معان كثيرة، وممن عرفت نقل من جميع هذه الكتب"⁽⁵⁾، وقوله: أيضًا: "وربما اختصرت الحديث الطويل؛ لأنني لو كتبت بطوله: لم يعلم بعض من سمعه، ولا يفهم موضع

(1) الموضوعات الشمولية: اختيار المصنف الكتب والأبواب لجميع المجالات العلمية التي وردت فيها الأحاديث النبوية أو آثار الصحابة والتابعين، مثل

كتب الجوامع التي تغطي المجالات العلمية الدينية بأكملها من العقيدة، والأحكام، والتفسير، والزهد والرفائق، والفن والملاحم، والسيرة والتاريخ، وغيرها.

(2) أبو بكر ابن العربي، مقدمة كتاب: "المسالك في شرح موطأ مالك (ج1/ص123).

(3) ينظر: العلائي، التبهيّات المجملّة على المواضع المشكّلة (ص37-38).

(4) أبو داود، رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص29).

(5) أبو داود، رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص32-33).

الفقه منه، فاختصرت لذلك⁽¹⁾. وقد نبه الإمام البخاري: إلى وجوب استعمال المتن المفسر في مقابل المتن المجمل، بقوله: "والمفسر يقضي على المبهم، إذا رواه أهل الثبوت"⁽²⁾.

ولا بد من التنويه أن المصنف إذا قصد جمع أحاديث الباب: فإنه يراعي الألفاظ أكثر ممن لم يكن ذلك مغزاه، كما هو حال الإمام مسلم رحمه الله⁽³⁾، وإذا كان ممن يحرص على بيان علة حديث الباب، يخرج المتن والألفاظ المعلة، كما هو حال سنن الإمام الترمذي رحمه الله⁽⁴⁾. وإزائهم، وإن كان ممن يصنف في السيرة والمغازي: فإنه يميل إلى انتقاء المتن المطول، أو المتن المدرجة بعضها ببعض؛ كي يعطي صورة كاملة عن التاريخ.

الفرع الثالث: انتقاء الرجال: إن دائرة انتقاء الرجال تستوعب الكثير من التصرفات في الراوي، منها:

1. ترك بعض الرواة مطلقاً: أي في جميع أقسام الانتقاء من السماع والرواية والتصنيف، كما ثبت عن بعض العلماء أنهم كانوا لا يبالون بأحاديث غير الثقات المتقنين، وعلى رأسهم الإمام مالك رحمه الله⁽⁵⁾.
2. أن يتركه في قسم دون قسم: بأن يتحمل الحديث عن الراوي، ولكنه لا يروي عنه، أو يروي عنه ولا يخرج له الحديث في مُصَنَّفِهِ، كما قال عبد الله بن المبارك: "حملت عن أربعة آلاف، ورويت عن ألف"⁽⁶⁾.
3. أن يقبل عن الراوي في حال دون حال، بأن يأخذ منه إذا روى عن كتابه ويتركه إذا روى من حفظه، ومن ذلك أن البخاري طلب من إسماعيل بن أبي أويس أن يحضر له أصوله، ثم انتقى من بينها ما يوافق شروطه، وترك الباقي⁽⁷⁾.
4. أن يقبل عن الراوي في شيخ دون شيخ، كأن يأخذ منه إذا روى عن شيخ طالت معه صحبته وكثرت معرفته بأحاديثه، ويترك ما لم يكن كذلك، ومثاله أنك إذا رجعت إلى ترجمة حماد بن سلمة (ت167هـ) ترى النقاد تكلموا فيه من نواح شتى، ولكنهم أقرروا في نفس الوقت بأنه أثبت الناس في ثابت البناني وحמיד الطويل، كما صرح بذلك الإمام أحمد⁽⁸⁾، وقال الحافظ ابن حجر: "ثقة عابد أثبت الناس في ثابت، وتغير بأخرة"⁽⁹⁾.
5. أن يُقْبَلَ عنه في بلدة دون أخرى، ومن ذلك أنهم حرصوا على رواية معمر بن راشد (ت150هـ) إذا روى عن أهل المدينة أو اليمن وتحفظوا في روايته إذا روى من العراقيين⁽¹⁰⁾.
6. أنهم كانوا يخرجون لبعض الرواة أصالة ليجتجوا بهم، ولبعضهم الآخر تبعاً في المتابعات والشواهد، كما كان يفعله كثيرًا الشيخان؛ البخاري ومسلم رحمهما الله في صحيحهما.
7. يحتجون بالراوي في أمور دون أخرى، كأن يحتجوا به في أمور الترغيب والترهيب أو المغازي، ويتحرزوا منه في أمور العقيدة أو الحلال والحرام. قال سفيان الثوري: "إني لأروي الحديث على ثلاثة أوجه: أسمع الحديث من الرجل أتخذة دينًا، وأسمع

(1) أبو داود، رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص24).

(2) [البخاري: الجامع الصحيح، كتب الزكاة/ باب العشر فيما يسقى من ماء السماء، وبالماء الجاري، 126/2، رقم: 1483].

(3) ينظر: القضاة، أمين محمد، وصبري عامر حسن، دراسات في مناهج المحدثين (ص98-100).

(4) ينظر: ابن رجب، شرح علل الترمذي (ج1/345).

(5) ينظر: ابن عبد البر، الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة (ص21).

(6) السخاوي، فتح المغيب (ج2/371).

(7) ينظر: ابن حجر، فتح الباري (ج1/391).

(8) ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (ج3/141).

(9) ابن حجر، تقريب التهذيب (ص178).

(10) ينظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق (ج59/414).

الحديث من الرجل أتوقف في حديثه، وأسمع الحديث من الرجل لا أعتدّ بحديثه، وأحب معرفة مذهبه⁽¹⁾، وقال مرة أخرى: "خذ الحلال والحرام من المشهورين في العلم، وما سوى ذلك فمن المشيخة"⁽²⁾.

وهذا كله مع العلم بأن اختلاف تصرفات المحدثين في الرواة يرجع بالدرجة الأولى إلى اختلاف مقاصدهم من التحمل والأداء والتصنيف، ومعرفتهم بأحوال الرواة، ومن ثم تباين مذاهبهم في التشدد والتساهل.

الفرع الرابع: انتقاء الأسانيد: والمراد من انتقاء الأسانيد: هو اختيار إسناد على آخر؛ لكونه بالنسبة إلى المفضل عليه أصح، أو أعلى، أو أشهر⁽³⁾، أو أنسب⁽⁴⁾. فالناظر إلى تصرفات المحدثين أو السياقات التي ساقوا فيها تلك الألفاظ: يلاحظ أنها أوصاف نسبية، ترجع إما إلى طبقة الراوي، وإما إلى الباب الحديثي، إلا لفظ: "الأنسب": فإنه خاص بالباب الحديثي.

وهذه الأوصاف لا تستعمل لطبقة راو معين إلا إذا كان الشيخ أكثرًا في الحديث مرغوبًا فيه، مع تفاوت درجات الرواة عنه في الضبط والإتقان، أو في السن، أو في طول الملازمة للشيخ بالمقارنة مع الذين لم يلتقوا الشيخ إلا في مجالس محدودة، كطبقات الرواة عن الزهري⁽⁵⁾. وعلى طبقات الرواة: يحمل أيضًا تخصيص أصحاب كتب مصطلح الحديث بعض مباحث كتبهم لبيان أصح الأسانيد، أو أضعفها، بالنسبة إلى طبقة الرواة عن شيخ معين⁽⁶⁾.

وأما استخدام تلك الألفاظ في المصنفات الحديثية فنسبي يختص بالباب الحديثي. ولا يُعرف دليلٌ أدل على ذلك: من حكم الترمذي في غير موضع من كتابه على الإسناد نفسه بأحكام مختلفة، فعلى سبيل المثال حكم على إسناد: "قتيبة عن عبد العزيز بن محمد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم"، في بابٍ بقوله: صحيح⁽⁷⁾، وفي بابٍ بقوله: حسن⁽⁸⁾، وفي بابٍ: حسن صحيح⁽⁹⁾.

ومن منهج أصحاب المصنفات الحديثية أنهم قد يكررون الحديث نفسه مرات عديدة، في أبواب متنوعة، وبأسانيد مختلفة. وهو الأمر الذي يشير إلى علاقة وطيدة بين الباب الحديثي والإسناد الذي رُجِحَ لرواية الحديث به. وأن من منهجهم: أنهم يفضلون الأسانيد بعضها على بعض في الأبواب، بأن يخرجوا بعضها أصالة للاحتجاج، وبعضها تبعًا في الشواهد والمتابعات، أو يخرجوا الإسناد نفسه في بابٍ أصالةً، وفي بابٍ آخر تبعًا في المتابعات والشواهد، وفقًا لاختلاف الموضوعات: كأن يكون في العقيدة، أو الحلال والحرام، أو الترغيب والترهيب أو غيرها؛ فإنهم كانوا يتساهلون في أمور دون أخرى.

(1) الحاكم، المدخل إلى كتاب الإكليل (ص32).

(2) الرامهرمزي، المحدث الفاضل (ص406).

(3) والمراد من شهرة الإسناد إذا استعمل فيما يخص حال السماع أو الرواية: الاستناد إلى الرواة الحفاظ المشهورين في كل طبقة من طبقات الرواة. وأما إذا استعمل لإسناد حديث الباب، فالمراد به شهرة رواية الحديث في الباب بإسناد معين.

(4) المراد به: أن المصنف قد يكرر الحديث في أبواب متعددة بأسانيد مختلفة، يختار لكل باب ما يناسبه، كأن يرد الحديث مثلاً بمكة، فيختار له المصنف إسنادًا مكّيًا. يجد المستقصي لهذا الأمر، شواهد كثيرة في كتاب الجامع الصحيح للإمام البخاري.

(5) ينظر: الحازمي، شروط الأئمة الخمسة مع كتاب شروط الأئمة الستة للمقدسي (ص56-60).

(6) ينظر: الحاكم، معرفة علوم الحديث (ص53-57).

(7) ينظر: [الترمذي: سنن الترمذي، أبواب السير، باب ما جاء في التسليم على أهل الكتاب، 206/3، رقم الحديث: 1602].

(8) ينظر: [الترمذي: سنن الترمذي، أبواب المناقب/ باب مناقب معاذ بن جبل، وزيد بن ثابت، وأبي، وأبي عبيدة بن الجراح، 139/6، رقم الحديث:

[3795].

(9) ينظر: [الترمذي: سنن الترمذي، أبواب الطهارة/باب ما جاء ويل للأعقاب من النار، 96/1، رقم: 41].

المطلب الثالث: مراحل نشأة مجالات الانتقاء وتطورها

إن المتتبع لمراحل نشأة مجالات الانتقاء، وتطورها: يلاحظ أنها تتزامن مع أدوار تبلور حركة التأليف، وهي: مرحلة الكتابة، ومرحلة التدوين، ومرحلة التصنيف⁽¹⁾. لذا: فإن من المناسب تناول الموضوع في مرحلتين رئيسيتين: المرحلة الأولى: الانتقاء قبل حركة التصنيف، والمرحلة الثانية: الانتقاء بعد حركة التصنيف.

الفرع الأول: الانتقاء قبل حركة التصنيف: تشمل هذه المرحلة عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين؛ فإن الحديث في هذه الفترة الزمنية كان يكتب على الصحف والأجزاء الصغيرة، إلى أن جاء أصحاب الموطآت، والجوامع، والمصنفات، والسنن، فيما بعد عهد التابعين: وصنفوه على الكتب، والأبواب، بين دفتي كتاب واحد يكبر حجماً.

أولاً: عهد النبي صلى الله عليه وسلم: إن عهد النبي صلى الله عليه وسلم لم يبرز فيه الانتقاء فعلاً، وذلك لأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتحدث عن كل شيء ويأخذ عنه الصحابة رضي الله عنهم كل ما يسمعون، ولكن الباحث تناول عهد النبي صلى الله عليه وسلم في صدد الكلام عن نشأة وتطور مجالات الانتقاء؛ لأن ضوابط انتقاء الراوي، ومعايير انتقاء المروي أسست لأول وهلة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم: حيث أمر باتباع سنته وتبليغها، ونبه على حدوث الكذب عليه فيما بعده، وأعطى طريقة منهجية ليهتدوا بها في انتقاء الراوي والمروي، فتوارث العلماء هذه الضوابط والمعايير جيلاً بعد جيل.

1- ضوابط انتقاء الراوي: تدرج الصحابة رضي الله عنهم في تعلم أمور تتعلق بانتقاء الرواة، فكان لزاماً عليهم أولاً معرفة أهمية الحديث ومكانته في الدين؛ فإن الرجل إذا كان عالماً بأهمية أمر سيقوم به، فهذا يزيده احتياطاً وتحفظاً في ألا يقع في خطأ فاحش، ويجعله متيقظاً في انتقاء الحديث حين تحمله أو أدائه. وبالتالي تعلموا فريضة اتباع سنة الرسول صلى الله عليه وسلم، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: "لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ مُتَكِنًا عَلَى أَرِيكَتِهِ يَأْتِيهِ أَمْرٌ مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: لَا أَذْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ"⁽²⁾. وبعد أن وعوا مكانة السنة، حذرهم النبي صلى الله عليه وسلم من الوضاعين والكذابين من بعده، فقال: "سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أَنَاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنَّهُمْ، وَلَا آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وَإِيَاهُمْ"⁽³⁾. وزجر عن الكذب عليه وعتب على من يكذب عليه أشد العتاب، فقال "من تعدد علي كذباً فليتبوأ مقعده من النار"⁽⁴⁾، حديث متفق على تواتره⁽⁵⁾. وحض أيضاً على تفتيش أحوال الرواة والتأكد من صحة مروياتهم بقوله: "مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ"⁽⁶⁾. ثم حثهم النبي صلى الله عليه وسلم على إبلاغ حديثه؛ إذ قال: "نَصَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنْهُ حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبْلَغَهُ غَيْرُهُ، فَرُبَّ حَامِلٍ فِيقَهُ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلٍ فِيقَهُ لَيْسَ بِفَقِيهِ"⁽⁷⁾.

2- معايير انتقاء المتن: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يدل الصحابة على قاعدة مخصوصة بالتصحيح والتضعيف؛ وتقدير ذلك أن القرائن المحققة بالحديث: قد تختلف من حديث إلى آخر، فلا توجد قاعدة تشتمل على تصحيح أو تضعيف جميع الأحاديث، ولكنه صلى الله عليه وسلم أرشدهم إلى معيارين عامين يرشدان إلى الطريق الأسلم في انتقاء جميع المتن هما:

(1) ينظر: سركين، تاريخ التراث العربي (ج1/119). والعمرى، بحوث في تاريخ السنة (ص221-241).

(2) [الترمذي: سنن الترمذي، أبواب العلم/ باب ما نُهي عنه أَنْ يُقَالَ عِنْدَ حَدِيثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، 334/4، رقم: 2663].

(3) [مسلم: المسند الصحيح، المقدمة/ باب في الضعفاء والكذابين ومن يرغب عن حديثهم، 12/1، رقم: 6].

(4) [البخاري: الجامع الصحيح، كتب العلم/ باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم، 33/1، رقم: 107].

(5) ينظر: النووي، التريب والتيسير (ص86)، وابن جماعة، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي (ص31).

(6) [مسلم، المسند الصحيح، المقدمة/ باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين، 8/1، رقم: 1].

(7) [الترمذي: سنن الترمذي، أبواب العلم/ باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، 330/4، رقم: 2656].

أ. **تقديم الأصح عند تخالف النصوص والأخبار:** فقد أمرهم النبي صلى الله عليه وسلم بترك الأخبار المخالفة للقرآن، وحض على انتقاء الأحاديث التي تتماشى مع مبادئ القرآن العامة، كما جاء في قوله: "إني والله لا يمسك الناس علي شيئاً إني والله لا أحل إلا ما أحل الله في كتابه ولا أحرم إلا ما حرم الله في كتابه"⁽¹⁾. فقد استدلل الإمام الشافعي بهذا الحديث على استحالة التخالف بين القرآن الكريم والأحاديث النبوية⁽²⁾.

ب. **التحرز من الأحاديث الغريبة حتى تثبت من صحتها:** فقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم أمته من تكاثر نوع الغريب من الحديث فيما بعده، فقال: "سيكون في آخر أمتي أناس، يحدثونكم ما لم تسمعوا أنتم ولا آبائكم وإياهم"⁽³⁾، فهذا النوع من الحديث يحتاج إلى بحث وتمحيص؛ فإن الغرابة في الحديث لا تعني الوضع أو الضعف، بل يكفي في أمرها إزالة الشك والتهمة عنه بإخراجه عن حد الغرابة. فالنبي صلى الله عليه وسلم قد أرشد أمته لمعيار عام، يوصلهم إلى أسلم نتيجة ممكنة في تمييز صحيح تلك الأخبار من سقيمها، وذلك بالناية في انتقاء الأحاديث المعروفة، وعدم الاستعجال في تحمل أو أداء غريبها؛ حتى تغربل، وتدقق، وتثبت صحتها وسلامة متونها. وفي ذلك يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "كفى بالمرء كذباً أن يحدث بكل ما سمع"⁽⁴⁾. ويقول: "مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ"⁽⁵⁾.

ثانياً: الانتقاء في عهد الصحابة: أن الصحابة رضي الله عنهم ورثوا طريقة التعامل مع الحديث وانتقائه من النبي صلى الله عليه وسلم بعد أن عاشوه طيلة ثلاث وعشرين سنة، وشاهدوا تعاليمه، فعملوها نبراساً يهتدون به بعد ارتحال النبي صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى. وبرز في عهدهم أول مرة انتقاء الموضوعات الجزئية التي وردت فيها أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم؛ إذ كانوا ينتقونها من بين مجموع المسائل التي وردت فيها أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، ويخصونها بالتأليف ضمن كتب وأجزاء صغيرة، بناءً على متطلبات عصرهم وحوائج بيئتهم. وانتقاء المتن أيضاً مما ظهر أول وهلة في عهد

(1) الشافعي، الأم (ج100)، و[البهقي: السنن الكبرى، 120/7، رقم: 13439].

(2) وزعم الدميني أن للشافعي في عرض الحديث على القرآن موقفين متضاربين، انطلاقاً من أنه كما ذكر الرواية المشعرة بعرض الحديث على القرآن، فكذلك ذكر في كتابه الرواية التي تمنع عن عملية عرض الحديث على القرآن، وهي قول النبي: "لَا أَلْفَيْنَ أَحَدَكُمْ مُتَكَبِّراً عَلَى أَرْكَبَيْهِ يَأْتِيهِ أَمْرٌ مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ أَتْبَعُهُ". ينظر: [الترمذي: سنن الترمذي، أبواب العلم/باب ما نهي عنه أن يُقال عند حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، 334/4، رقم: 2663]. وذهب الدميني للتوفيق بين هذين الموقفين للشافعي، بأنه كان أولاً يرى عرض الحديث على القرآن، ثم رجع عنه، وعلل ذلك بأن المنع إنما ورد في كتابه "الرسالة"، وهو آخر ما كتبه من كتبه. ينظر: الدميني، مقاييس نقد متون السنة (ص298).

والذي استبان للباحث أن تلك الأحاديث المذكورة لا تتضارب؛ إذ لم تتوارد على معنى واحد، لأن اشتراط عدم مخالفة الحديث القرآن لا يقتضي مجرد عرض الحديث على القرآن في التصحيح والتضعيف، ولكن قصارى ما يفيد هو أنه إلى جانب الشروط المذكورة المتعلقة بالراوي، فإن هناك ضابطاً آخر يتعلق بمتن الحديث، وهو لزوم عدم مخالفة الحديث القرآن، فهذا لا يمنع عن تحري الحديث سنداً ومتناً بالنظر إلى جميع القرائن المحتقة به، للتثبت من صحة الحديث وسلامته من علة قاذحة، كما عليه نقاد المحدثين وجهابذتهم.

(3) [مسلم: المسند الصحيح، المقدمة/باب في الضعفاء والكذابين ومن يرغب عن حديثهم، 12/1، رقم: 6].

(4) [مسلم: المسند الصحيح، المقدمة/باب النهي عن الحديث بكل ما سمع، 10/1، رقم: 5]. وذكر ابن أبي شيبة في باب "من كره للرجل أن يحدث بكل ما سمع". [أبو بكر ابن أبي شيبة، الكتاب المصنف، كتاب الآداب/من كره للرجل أن يحدث بكل ما سمع، 237/5، رقم: 25617].

(5) [مسلم، المسند الصحيح، المقدمة/باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين، 8/1، رقم: 1]. ونقل الترمذي أن بعض العلماء حمل معنى الحديث على أن أحداً إذا روى حديثاً ولا يعرف لذلك الحديث عن النبي ﷺ أصلاً، فيحدث به. ينظر: [الترمذي: سنن الترمذي، أبواب العلم/باب ما جاء فيمن روى حديثاً وهو يرى أنه كذب، 333/4، رقم: 2662]. وأخرجه ابن حبان في فصل: "ذكر إيجاب دخول النار لمن نسب الشيء إلى المصطفى ﷺ، وهو غير عالم بصحته". ينظر: [ابن حبان، صحيح ابن حبان، كتب الإسراء، 212/1، رقم: 29].

الصحابة: فإنهم كانوا يتجنبون عن الأحاديث التي أحالهم اجتهداهم في النصوص إلى مخالفتها القرآن الكريم أو السنة المعروفة، ويتحفظون في الأحاديث الغريبة حتى تنقيها والتثبت من صحتها، وهذا الانتقاء يتمثل في:

1. **انتقاء الموضوعات الحديثية الجزئية:** إن الحاجة قد ألحت في عهد الصحابة إلى انتقاء موضوعات: الصدقة، والزكاة، والصلاة، والميراث، والقضاء، والديات، والطلاق، وكذلك الأمور التي تتصل بالأسرى، أو التعايش مع غير المسلمين. فانفقوا الأحاديث التي وردت في هذه الموضوعات وخصوصها بالكتابة؛ إذ أنها كانت تمثل دستور الدولة، وقوام المجتمع الإسلامي حينذاك. ولذا: كتب أبو بكر الصديق رضي الله عنه، لأنس بن مالك: فرائض الصدقة التي سنّها الرسول صلى الله عليه وسلم⁽¹⁾. وكتب عمر رضي الله عنه صحيفة فيها صدقة الماشية⁽²⁾، ونقل عبد الرزاق: أن عمر كتب أيضًا في الجد والكلالة كتابًا، ولكنه محاه فيما بعد، وقد روي أنه قال: "إني كتبت في الجد والكلالة كتابًا، وكنت أستخير الله فيه، فرأيت أن أترككم على ما كنتم عليه"⁽³⁾. وكان علي رضي الله عنه عنده صحيفة، فيها العقل وفكاك الأسير ولا يقتل مسلم بكافر⁽⁴⁾.

ومما أثر أيضًا في اتساع دائرة الأحاديث المنتقاة عن طريق الكتابة في عهد الصحابة: ما ذكرته المصادر بأنهم كانوا يكتبون ويرسلون بعضهم بعضًا لحل قضايا فقهية متنوعة، وأن تلك الرسائل كانت تحتوي على جملة من الأحاديث المخصوصة لباب معين من أبواب الحديث، ومن تلك الرسائل: ما كتبه زيد بن ثابت في أمر الجد لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، بناء على طلب عمر⁽⁵⁾، وكتب زيد إلى معاوية أيضًا، جوابًا على سؤاله عن امرأة مطلقة إذا دخلت في الدم من الحيضة الثالثة⁽⁶⁾. ونقل الخطيب في الكفاية أن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال: "دفع إليّ أبو رافع كتابا فيه استفتاح الصلاة"⁽⁷⁾. وروت الصحابية سلمى جدة عبيد الله بن علي، أن عبد الله بن عباس كانت معه ألواح يكتب عليها عن أبي رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم شيئًا من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم⁽⁸⁾. وروى عبد الرحمن بن أبي ليلى أنه سأل الحسن بن علي عن رأي علي في الخيار، فدعا برُبْعَةٍ⁽⁹⁾ فأخرج منها صحيفة صفراء فيها قول علي في الخيار⁽¹⁰⁾. وكتب أسيد بن حضير بعض الأحاديث النبوية، وقضاء أبي بكر وعمر وعثمان، وأرسله إلى مروان بن الحكم⁽¹¹⁾. وجمع سمرة بن جندب ما عنده من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبعث به إلى ابنه سليمان، وقد أتى الإمام محمد بن سيرين على هذه الرسالة فقال: "في رسالة سمرة إلى ابنه علم كثير"⁽¹²⁾.

(1) ينظر: [أحمد: المسند، مسند أبي بكر الصديق، 232/1، رقم: 72]، و[البهقي: السنن الكبرى، 145/4، رقم: 7248].

(2) ينظر: [مالك: الموطأ، كتاب الزكاة/ باب صدقة الماشية، 264/1، رقم: 680].

(3) [عبد الرزاق: المصنف، كتاب الفرائض/باب الكلالة، 301/10، رقم: 19183].

(4) ينظر: [البخاري: الجامع الصحيح، كتاب العلم/ باب كتابة العلم، 33/1، رقم: 111].

(5) ينظر: [الدارقطني: سنن الدارقطني، كتاب الأشربة وغيرها، 164/5، رقم: 4140]، و[البهقي: السنن الكبرى، جماع أبواب الجد/ باب من ورث الإخوة

للأب والأم أو الأب مع الجد، 404/6، رقم: 12428].

(6) ينظر: [مالك: الموطأ، كتاب الطلاق/ باب الطلاق والإقراء في عدة الطلاق، 637/1، رقم: 1658].

(7) الخطيب البغدادي، الكفاية (ص 330-331).

(8) ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى (ج 283).

(9) قال الزبيدي: "الرُبْعَةُ: إناء مُرْبَع كالجَوْنَةِ". الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس (ج 43/21).

(10) ينظر: أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال (ج 1/346، رقم: 639).

(11) ينظر: [أحمد: المسند، تمام حديث أسيد بن حضير، 507-508، رقم: 17986].

(12) [أبو داود: سنن أبي داود، كتاب الصلاة/باب اتخاذ المساجد في الدور، 343/1، رقم: 456].

2. **انتقاء المتون:** وإلى جانب انتقاء تلك الأبواب الحديثية، فقد تجلّى في عصر الصحابة انتقاء المتون، وكاد أن يصبح طابعاً يعم جميع أبناء هذا الجيل. واعتمدوا في انتقاء المرويات على المعيارين الذين أرشدهم إليهما النبي صلى الله عليه وسلم، فجعلوهما نبراساً يستتيرون به في تمحيص الروايات، وتمييز صحيحها من سقيمها.

فكانوا إذا سمعوا حديثاً يخالف كتاب الله تعالى أو سنة نبيه صلى الله عليه وسلم المعروفة يتحرزون منه، ومثاله ما ورد أن فاطمة بنت قيس قالت بأن زوجها طلقها ثلاثاً ولم يجعل النبي صلى الله عليه وسلم لها سكنى ولا نفقة، ولكن عمر رضي الله عنه استغرب ذلك ورآه مخالفاً لكتاب الله تعالى وسنة نبيه المعروفة في هذه المسألة، فقال: "لا نترك كتاب الله وسنة نبينا لقول امرأة لا ندري لعلها حفظت أو نسيت، لها السكنى والنفقة، قال الله عز وجل: "لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ" (1).

ومن هذه الأحاديث أيضاً: أن أبا هريرة حدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بأنه قال: "ولد الزنا شر الثلاثة"، فإذا سئلت عنها عائشة رضي الله عنها، عابت ذلك، وقالت: "ما عليه من وزر أبويه، ثم تلت قول الله تعالى: "وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى" (2). ومنها أيضاً: حديث "يعذب الميت ببكاء أهله عليه"، فعندما سئلت عائشة عنه، قالت: "رحم الله عمر، والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه، لكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله عليه"، ثم قالت عائشة: حسبكم القرآن "وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى" (3). وكذلك حديث: "إنما الطيرة في المرأة والدابة والدار"، الذي رواه أبو هريرة وآخرون من الصحابة عن النبي صلى الله عليه وسلم، فعرضته عائشة على القرآن فرأته مخالفاً له، فقالت: والذي أنزل القرآن على أبي القاسم ما هكذا كان يقول، ولكن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول: "كان أهل الجاهلية يقولون الطيرة في المرأة والدار والدابة"، ثم قرأت قول الله تعالى: "مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ... إلخ" (4).

وإذا لم يكن الحديث مخالفاً للكتاب والسنة المعروفة، واستغبروه لعدم شهرته عند عامتهم أو عند السامع، قاموا بمطالبة الشاهد أو الحلف ليتأكدوا من صحة الحديث، فيخرجوه عن حد الغرابة. ويدل على تحفظهم في تحمل الأحاديث الغريبة قول ابن عباس رضي الله عنهما: "إِنَّا كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ابْتَدَرْتُهُ أَبْصَارُنَا، وَأَصْغَيْنَا إِلَيْهِ بِأَذَانِنَا، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ، وَالذَّلُولَ، لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ" (5)؛ فإن في قوله: "إِلَّا مَا نَعْرِفُ" إشارة إلى حرصهم على انتقاء الأحاديث المعروفة المشهورة بين الصحابة، أو من عُرف بالأخذ عنهم من أهل الصدق والأمانة، وتجنبهم عن غريبها.

وكان أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه من أشدهم على نقلة الأحاديث، وكان يطلب الشاهد ممن يروي الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وبخاصة فيما يتعلق بالأحكام (6)، فقد جاء أبو موسى الأشعري يستأذن على عمر بن الخطاب، فاستأذن ثلاثاً، ثم رجع، فأرسل عمر في أثره، فقال: ما لك لم تدخل؟ فقال أبو موسى: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: الاستئذان ثلاث، فإن أذن لك فادخل، وإلا فارجع، فقال عمر: ومن يعلم ذلك؟ لئن لم تأتني بمن يعلم ذلك لأفعلن بك كذا وكذا،

(1) [مسلم: المسند الصحيح، كتاب الطلاق/باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، 1114/2، رقم: 1480]

(2) [عبد الرزاق: المصنف، كتاب الطلاق/باب شر الثلاثة، 454/7، رقم: 13860].

(3) [البخاري: الجامع الصحيح، كتاب الجنائز/باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ﷺ يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه، 79/2، رقم: 1288].

(4) [أحمد: المسند، مسند عائشة بنت الصديق، 197/43، رقم: 26088].

(5) [مسلم: المسند الصحيح، المقدمة/باب في الضعفاء والكذابين ومن يرغب عن حديثهم، 13/1، رقم: 7].

(6) ينظر: الذهبي، تنكرة الحفاظ (ج12).

فخرج أبو موسى حتى جاء مجلساً في المسجد يقال له مجلس الأنصار، فقال: إني أخبرت عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الاستئذان ثلاث، فإن أذن لك فادخل، وإلا فارجع، فقال: لئن لم تأتني بمن يعلم هذا لأفعلن بك، فإن كان سمع ذلك أحد منكم فليقم معي، فقالوا لأبي سعيد الخدري: قم معه، وكان أبو سعيد أصغرهم، فقام معه فأخبر بذلك عمر، فقال عمر لأبي موسى الأشعري: أما إني لم أتهمك، ولكن خشيت أن يقول الناس على رسول الله صلى الله عليه وسلم⁽¹⁾.

ومن تلك الأخبار أيضاً: أن عمر رضي الله عنه اشترى البيوت التي حول المسجد النبوي؛ كي يوسعها، ولكن العباس رضي الله عنه أبى وأصر على ألا يبيع بيته، فتنازعا في تلك المسألة، فانطلقا إلى أبي بن كعب، فقص أباي لهما قصة سمعها من النبي صلى الله عليه وسلم فيما جرى بين داود عليه السلام وبين رجل من اليهود... الحديث، فتبين أن الحق مع العباس، ولكن عمر استغرب هذا الحديث فأخذ بيد أبي بن كعب حتى وصل به إلى جماعة من الصحابة في المسجد، فسألهم عن هذا الحديث الذي رواه أباي، فصدقوا كلامه وشهدوا بأنهم أيضاً سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم. فأقبل أباي على عمر، فقال: "يا عمر أتهمني على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال عمر: "لا والله ما أتهمك عليه، ولكني كرهت أن يكون الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ظاهراً"⁽²⁾.

ومن هذه الروايات أيضاً: أن أبا هريرة روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث: "من صلى على جنازة فله قيراط، ومن صلى عليها وتبعها فله قيراطان"، ولكن عبد الله بن عمر استغرب ذلك الحديث، فقال: انظر ما تحدث به يا أبا هريرة، فإنك تكثر الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأخذ أبو هريرة بيده، فذهب به إلى عائشة، فصدقته عائشة، فقبل الحديث ابن عمر بعد ذلك⁽³⁾.

وأما الاستحلاف للتأكد من صحة الأحاديث الغريبة: فقد ثبت أن سيدنا علياً رضي الله عنه كان يستحلف الناس إذا سمع منهم حديثاً لم يشتهر بين أبناء جيلهم، وقد روي عنه قوله: "كنت إذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً، ينفعني الله بما شاء منه، وإذا حدثني عنه غيره، استحلفته فإذا حلف صدقته... إلخ"⁽⁴⁾.

وقبل الختام لا بد من الإشارة إلى أن هذا التشدد من الصحابة على ناقلي الأخبار غير المشهورة، ليس لأنهم اشترطوا لقبول خبر الواحد الشهادة أو الحلف، ولكنهم احتاطوا لأنفسهم وللمسلمين هذا الاحتياط لتطمئن قلوبهم عن صحة الحديث برفع الغرابة عنه.

ثالثاً: الانتقاء في عهد التابعين: استمر التابعون رحمهم الله على سنة الصحابة رضي الله عنهم في انتقاء الكتب والأبواب الحديثية، التي تتكون من مسائل وردت فيها أحاديث أو آثار. وكانت لديهم عناية خاصة بتدوين المغازي والسيرة النبوية، إلى جانب التأليف في موضوعات متعددة غيرها، كالمسائل الفقهية، أو الرد على بعض الفرق المبتدعة. وكانوا حريصين على انتقاء المتون المعروفة، متجافين عن غريبها، ولا سيما إذا أوصلهم اجتهادهم في النصوص إلى أنها تخالف القرآن أو صحيح السنة. وقد توسعت مجالات الانتقاء في عهدهم بانتمائها من الطور النظري إلى الطور التطبيقي في مجال انتقاء الرجال لأول مرة. وقد تمثل ذلك بالمجالات التالية:

1. انتقاء بعض الأبواب للكتابة ضمن الكتب أو الأجزاء الحديثية: فالعائد لصفحات الكتب، والأجزاء المدونة في عهد كبار التابعين: يرى أنها ازدادت حجماً: وخاصة ما تعلق منها بموضوع الفتوح والسيرة النبوية. ويتبين من خلال أقوال العلماء أن أول

(1) [مالك: الموطأ، كتاب الحدود/باب الاستئذان، 142/2، رقم: 2030].

(2) [ابن سعد، الطبقات الكبرى (ج4/15)، وابن عساکر، تاريخ دمشق (ج26/370-371)].

(3) [ينظر: [مسلم: المسند الصحيح، كتاب الجنائز/باب فضل الصلاة على الجنازة واتباعها، 652/2، رقم: 945].

(4) [ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها/باب ما جاء في أن الصلاة كفارة، 446/1، رقم: 1395].

من دَوْن السيرة بشكلها الذي عرف فيما بعد هو عروة بن الزبير (ت94هـ)، ولكن كتابه مع الأسف فقد ولم يبلغنا، وقد وصلنا الخبر عنه من خلال كثرة النقول عنه عند ابن إسحاق والواقدي. ويقوي تدوين السيرة في عهد عروة: تصريح الشعبي بأنه كان لا يحتاج في تدوين المغازي وأخبار الفتوح إلى مصادر مدونة مثل الآخرين⁽¹⁾؛ فإن هذا الكلام يدل على أن موضوع المغازي والسيرة: قد سبق بعض العلماء إلى التأليف فيها قبل زمن الشعبي. وقد ذكر معمر بن راشد أنه نسخ كراسين حول المغازي، عن التابعي عثمان الجزري المعروف بعثمان المشاهد، وقال: "فاستعارهما مني رجل فذهب بهما، ولم أعر قبلهما كتاباً"⁽²⁾. وكذلك كتب الحسن البصري (ت110هـ) جزءاً في فضائل مكة، وهو مطبوع يتضمن بعض الأحاديث من أيام الرسول صلى الله عليه وسلم.

وإلى جانب تدوين السيرة النبوية، فإن جيلهم لم يخل من تأليف الأجزاء الحديثية التي تضم مسائل فقهية في موضوع معين، كما عند أسلافهم. فقد حكى مجاهد بن سعيد أنه رأى الشعبي (ت104هـ) يملئ ثلاث طوامر⁽³⁾ في الصدقات والفرائض⁽⁴⁾، وألف أيضاً قتادة بن دعامة السدوسي (ت118هـ) كتاب "المناسك"، وهو مطبوع برواية سعيد بن أبي عروبة. وكانت بعض الصحف، والأجزاء المدونة في جيل التابعين تختص ببعض المسائل الكلامية الخلافية، وقد نقلت المصادر أن أول من ألف في ذلك هو محمد بن الحنفية حفيد علي بن أبي طالب رضي الله عنه (ت100هـ). فقد ألف للرد على المرجئة كتابه المسمى بـ"كتاب الإرجاء"⁽⁵⁾. وتلك الموضوعات المنتقاة في جيل كبار التابعين: ليست على سبيل الحصر، فمعظم الأجزاء الحديثية من جيل كبار التابعين لم تصلنا، وبعضها الآخر ما زال مخطوطاً في المكتبات يحتاج إلى تحقيق وإخراج.

2. انتقاء المتون: ويظهر انتقاء المتون في هذا العهد عند فقهاء كبار التابعين أكثر من غيرهم، فقد كانت لهم نظرات في متن الحديث وتوثيقه بعيداً عن السند. ولذا: رد إبراهيم النخعي حديث فاطمة بنت قيس⁽⁶⁾، وحديث الشاهد واليمين⁽⁷⁾؛ لمعارضتها للقرآن حسب رأيه، وغيرهما من الأحاديث⁽⁸⁾.

فالنظر إلى نوعية الأحاديث المنتقاة عند كبار التابعين: يلاحظ أنهم حريصون على تحمل الأحاديث المشهورة والمعروفة، ويتحرزون من غريبها،⁽⁹⁾ فقد نقل أبو داود السجستاني عن إبراهيم النخعي قوله: "كانوا يكرهون الغريب من الحديث"⁽¹⁾، وقوله:

(1) ينظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ (ج1/67).

(2) أحمد، العلل ومعرفة الرجال (ج1/132).

(3) الطومار: الصحيفة. ينظر: الزبيدي، تاج العروس (ج12/404).

(4) ينظر: أحمد، العلل ومعرفة الرجال (ج2/296).

(5) ينظر: ابن الجوزي، تلقيح فهم الأثر (ص339).

(6) وهو حديث: عن فاطمة بنت قيس، أنه طلقها زوجها في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، وكان أنفق عليها نفقة دون، فلما رأت ذلك، قالت: والله لأعلمن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإن كان لي نفقة أخذت الذي يصلحني، وإن لم تكن لي نفقة لم آخذ منه شيئاً، قالت: فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: «لا نفقة لك، ولا سكنى». ينظر: [مسلم: المسند الصحيح، كتاب الطلاق/باب المطلقة ثلاثاً لا نفقة لها، 1114/2، رقم: 1480].

(7) وهو حديث: "أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ". [الترمذي: سنن الترمذي، أبواب الأحكام عن رسول الله صلى الله عليه وسلم]

وسلم/باب ما جاء في اليمين مع الشاهد، 20/3، رقم: 1343، و[ابن ماجه: سنن ابن ماجه، كتاب الأحكام/باب القضاء بالشاهد واليمين، 793/2، رقم: 2369].

(8) ينظر: فوزي، توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته (ص59-60).

(9) ينظر: الدميني، مقاييس نقد متون السنة (ص111-112).

وقوله: "كانوا يكرهون" يدل على أن التحفظ في الغريب لا يخصه، بل كان طابعاً يعم جيل كبار التابعين، ولا شك أن كبار التابعين قد ورثوا هذا المسلك عن الصحابة رضي الله عنهم، فكما أن الصحابة كانوا إذا سمعوا حديثاً لم يشتبه في جليلهم يتحرون عن صحته، فكذلك الحال عند كبار التابعين، فلم يقبل إبراهيم النخعي والشعبي حديث "ولد الزنا شر الثلاثة"، كما لم تقبله قبلهما السيدة عائشة رضي الله عنها، وأضاف النخعي القول بمخالفته للسنة المشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم، حيث قال: "ولو كان ولد الزنا شر الثلاثة لما انتظر بأمره أن تضع"⁽²⁾؛ ذلك أن السنة المشهورة عن النبي صلى الله عليه وسلم عدم رجم المرأة التي زنت حتى وضعت حملها، كما ورد في الحديث⁽³⁾.

3. انتقاء الرجال: إن أواخر عهد كبار التابعين: تعد أول مرحلة انتحل فيها الزنادقة وأهل البدع والأهواء الكذب، والوضع بالحديث، كما قال محمد بن سيرين: "لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: "سموا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة، فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم"⁽⁴⁾. وهذا مع العلم بأن هذه الفترة الزمنية كانت قريبة من عهد صغار الصحابة، ولم يكن الكذب والبدع فيها منتشرة⁽⁵⁾.

وإلى جانب الزندقة وأهل البدع، فقد واجه الحديث أيضاً في هذه الفترة تصدر بعض الضعفاء لمجالس التحديث، كما أشار إلى ذلك محمد بن سيرين، بقوله: "إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم"، وقد شاع ظهور تلك الفئة في الناس، حتى أصبحت رواياتهم مصدر إرباك لأهل العلم فضلاً عن الناس. فقد كان عطاء بن أبي رباح (ت114هـ) يُسأل عن الشيء فيرويه عمن قبله، فيقول: سمعته، وما سمعته من ثبوت⁽⁶⁾، وذكر المصادر بأن طاووساً (ت104هـ) كان إذا حدثه رجل حديثاً قال: "إن كان الذي حدثك ملياً، وإلا فدعه، قال البيهقي يعني: حافظاً ثقة"⁽⁷⁾.

وتلك المخاطر أثارت همة العلماء، وباشروا البحث عن الإسناد والتفتيش عن أحوال الرواة؛ للذب عن سنة المصطفى صلى الله عليه وسلم، فانفقوا من الرواة من كان ثقة أو صدوقاً معروفاً عندهم بطلب الحديث، وتركوا الرواية عن الكذابين، وأهل البدع والأهواء، والمجهولين. فقد ورد عن بعض كبار التابعين أنهم كانوا لا يقبلون الحديث إلا من الثقات العدول، مثل سعيد بن المسيب (ت94هـ)⁽⁸⁾، والنخعي (ت96هـ)⁽⁹⁾، والشعبي (ت103هـ)⁽¹⁰⁾، والحسن البصري (ت110هـ)⁽¹¹⁾، وبكير بن عبد الله بن

(1) أبو داود السجستاني، رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص29).

(2) السرخسي، أصول السرخسي (ج1/341)، وعبد العزيز البخاري، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي (ج2/551).

(3) [مسلم: المسند الصحيح، كتاب الحدود/باب من اعترف على نفسه بالزنا، 1321/3، رقم: 1695].

(4) ينظر: [مسلم: المسند الصحيح، المقدمة/باب في أن الإسناد من الدين، 15/1، رقم: 5].

(5) ينظر: عتر، منهج النقد في علوم الحديث (ص148).

(6) ينظر: البيهقي، المدخل (ج1/231).

(7) البيهقي، المدخل (ج1/231).

(8) ينظر: ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح (ج2/554).

(9) ينظر: الشافعي، الأم (ج6/112)، والخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (ج1/204).

(10) ينظر: السخاوي، فتح المغيب (ج1/316) والزرکشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح (ج3/372).

(11) ينظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ترجمة أسيد بن المتشمس بن معاوية (ج1/347).

الأشج (ت120هـ)⁽¹⁾. قال الإمام الشافعي: "كان ابن سيرين، وإبراهيم النخعي وغير واحد من التابعين يذهبون إلى ألا يقبلوا الحديث إلا عن ثقة، يعرف ما يروي ويحفظ، وما رأيت أحداً من أهل الحديث يخالف هذا المذهب"⁽²⁾. وكان النظر إلى صلاة الرجل من أهم الوسائل التي يستخدمونها للتعرف على صدق الراوي وأمانته، كما قال أبو العالية (ت90هـ): "كنا إذا أتينا الرجل لناخذ عنه نظرنا إلى صلاته، فإن أحسن الصلاة أخذنا عنه، وإن أساء الصلاة لم نأخذ عنه"⁽³⁾، وقال إبراهيم النخعي (ت96هـ): "كانوا إذا أتوا الرجل ليأخذوا عنه، نظروا إلى سمته، وإلى صلاته، وإلى حاله، ثم يأخذون عنه"⁽⁴⁾، ويستخرج من قول النخعي "وإلى حاله" أنهم إلى جانب العدالة كانوا ينقبون أيضاً عن ضبط الراوي، وإتقانه. وقد استمر التنقيش عن أحوال الرواة في عهد أواسط التابعين وأصاغرهم، فشد نقاد محدثيهم على ناقلي الحديث بطلب الإسناد، وصار قبول الحديث منوطاً بذكره الإسناد. وفي خبر رواه الحاكم أن إسحاق بن أبي فروة جلس يوماً إلى الزهري (ت125هـ)، فجعل يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال له الزهري: "مالك قاتلك الله؟! تحدث بأحاديث ليس لها خَطْمٌ"⁽⁵⁾، ولا أَرَمَةٌ"⁽⁶⁾ (7)، والمراد بقوله: "ليس لها خطم ولا أَرَمَةٌ" الإسناد، جاء في رواية: "تأتينا بأحاديث لا خطم لها ولا أَرَمَةٌ، ألا تسند حديثك؟"⁽⁸⁾.

وكان لعلماء أواسط التابعين وأصاغرهم اتجاهان مختلفان في انتقاء الرجال، فكانت طائفة منهم لا يتحملون الحديث إلا عن الثقات المتقنين، كما قال سعد بن إبراهيم (ت125هـ): "لا يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا الثقات"⁽⁹⁾، وقال أبو الزناد (ت130هـ): "أدركت بالمدينة مائة، كلهم مأمون، ما يؤخذ عنهم الحديث، يقال: ليس من أهله"⁽¹⁰⁾، ساقه الخطيب البغدادي في باب: "ترك الاحتجاج بمن لم يكن من أهل الضبط والدراية، وإن عرف بالصلاح والعبادة"، من كتابه "الكفاية"⁽¹¹⁾. وهذا الاتجاه روي أيضاً عن يحيى بن أبي كثير (ت129هـ)⁽¹²⁾، ومنصور بن المعتمر (ت132هـ)⁽¹³⁾، وغيرهما⁽¹⁴⁾. وإلى جانب هؤلاء الذين لا يتحملون الحديث إلا عن الثقات، ظهرت فئة توسعت بالبحث، وانتقت من حديث الضعفاء، والمختلطين، وكذلك من أصحاب البدع بشروط. فلم يكونوا يتركون الرواية عن أحد ممن عرف بالطلب: إلا من وجه ضَعُفُ

(1) ينظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب (ج1/493).

(2) الشافعي، الأم (ج6/112).

(3) الرامهرمزي، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي (ص409).

(4) [الدارمي: سنن الدارمي، كتاب العلم/ باب الحديث عن الثقات ص178، رقم: 454].

(5) الخَطْمُ من الدَّابَّةِ: مُقَدِّمُ أَنْفِهَا وَقَمِّهَا. ينظر: الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس (ج32/113).

(6) قال ابن فارس: الزاء والميم أصل واحد، وهو يدل على تقدم في استقامة وقصد، من ذلك الزمام لأنه يتقدم إذا مد به، قاصداً في استقامة. تقول زممت البعير أزمه. ويقال أمر بني فلان زمم، كما يقال أمم، أي قصد. ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة (ج3/53).

(7) الحاكم، معرفة علوم الحديث (ص40).

(8) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح (ج2/553).

(9) البيهقي، المدخل (ج1/231).

(10) [مسلم: المسند الصحيح، المقدمة/ باب في أن الإسناد من الدين، 15/1].

(11) ينظر: الخطيب البغدادي، الكفاية (ص159).

(12) ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل (ج9/142).

(13) ينظر: المزي، تهذيب الكمال (ج28/552-553).

(14) ينظر: زهير، انتقاء الشيوخ عند المحدثين (ص106-183).

لأجله، وقد وصف ذلك المنهج عبد الله بن عون (ت151هـ) بقوله: "لا نكتب الحديث إلا ممن كان عندنا معروفاً بالطلب؛ فإن قوله "معروفاً بالطلب" يفيد معنى أعم من التخصيص بالثقاة، بل إن هذا التعميم يفيد تتبعهم لجميع أحوال الراوي، وتمييز صحيح مروياته من سقيمها.

الفرع الثاني: الانتقاء في مرحلة التصنيف: قال فؤاد سزكين: "وقد رتبت الأحاديث في هذه المرحلة وفق مضمونها في أبواب منذ سنة (125هـ) تقريباً"⁽¹⁾، وذهب أبو طالب المكي (ت386هـ) إلى أن أول بداية ممكنة لهذا العمل: يُحدّد بما بعد سنة عشرين ومائة، عقيب وفاة الصحابة وعُلية التابعين، كما عُدَّ عبد الملك بن جريج (ت150هـ) أول من صنّف في الإسلام⁽²⁾. وذهب نور الدين عتر إلى أن تصنيف الحديث على الأبواب في المصنفات والجوامع قد تم في أوائل القرن الثاني، بين سنة (120 - 130) من الهجرة⁽³⁾.

وقد تطورت مجالات الانتقاء، وتبلورت وسائله في مرحلة التصنيف، بالتوازي مع حركة كتابة الحديث وتصنيفه؛ ذلك أن دائرة كتابة الحديث من قبل: كانت قاصرة على الكتّاب على أجزاء وصحف صغيرة، تتضمن موضوعاً جزئياً، أو بعضاً من المسائل العلمية، وما ورد فيها من الأحاديث والآثار، كما قال الحافظ ابن حجر: "كانوا يصنفون كل باب على حدة، إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة فدوّنوا الأحكام، فصنف الإمام مالك الموطأ، وتوخى فيه القوي من حديث أهل الحجاز، ومزجه بأقوال الصحابة وفتاوى التابعين ومن بعدهم"⁽⁴⁾. وقد أثر في ذلك ظهور سلبات ومخاطر هددت المجتمع الإسلامي من نواحٍ شتى: مثل انتشار الجهل، وشيوع البدع والخرافات بين الناس، بعد انتهاء جيل الصحابة والتابعين، وتناقص عدد العلماء، أو قصر العلم على مجالسهم، كما قال ابن حجر: "حدث في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار وتبويب الأخبار لما انتشر العلماء في الأمصار وكثر الابتداع من الخوارج والروافض ومنكري الأقدار"⁽⁵⁾. وكان أسهل طريق لدى علماء هذا الجيل في تعليم عقيدة الإسلام، وأحكامه، وقيمه الأخلاقية والتاريخية، وحماية الناس من البدع والخرافات: هو الحصول على كتب، ومصنفات، تضمن المعلومات الصحيحة عن الدين. فحرك ذلك همة العلماء، وسرعان ما جدوا في انتقاء مختلف أنواع الكتب (الموضوعات الكلية)، والأبواب (الموضوعات الجزئية)، تبعاً لحاجات بيّناتهم، ومتطلبات عصرهم، ليقضوا على تلك المخاطر التي هددت المجتمع الإسلامي في زمانهم. فأفردوا فيها المصنفات بين دفتي كتاب واحد، يكبر حجماً وسمكاً.

وقد شهد هذا التطور توسعاً في مجال انتقاء المتون والرجال أيضاً، وذلك: أن انتقاء المتون قبل مرحلة التصنيف: كان محصوراً في تحمل الحديث، وروايته، بينما تجلّى أيضاً في هذه المرحلة خلال المصنفات الحديثية المرتبة على الأبواب الفقهيّة. وهذا هو الحال بالنسبة إلى انتقاء الرجال. وتوسعت مجالات الانتقاء أيضاً في هذه المرحلة بانضمام انتقاء الألفاظ والأسانيد إليها.

أولاً: انتقاء الكتب والأبواب: وقد تميزت عملية انتقاء الكتب، والأبواب، في تلك الحقبة بمراحل: يمكن ذكرها وفقاً للتسلسل الزمني على النحو التالي:

1- **انتقاء المصنفين الأبواب والمسائل التي تتميز بها بلدانهم:** كانت الأبواب والمسائل المنتقاة في أوائل فترة التصنيف: تتضمن غالباً النوازل من المسائل التي قد تختص ببلدة دون أخرى، إلى جانب الاحتواء على الثوابت من أحكام الشريعة.

(1) سزكين، تاريخ تراث العرب (ج1/119).

(2) ينظر: أبو طالب المكي، قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد (ج1، ص272-273).

(3) ينظر: عتر، منهج النقد في علوم الحديث (ص464).

(4) ابن حجر، فتح الباري، (ج6/1).

(5) ابن حجر، فتح الباري، (ج6/1).

وبالتالي كانت تلك المصنفات تحمل طابع البيئة التي صدرت منها، وتعكس اتجاهاتها العلمية، والسياسية، وآرائها الخاصة. فعلى سبيل المثال: الناظر في مسائل "الموطأ" للإمام مالك: يلحظ فيها تتضمن ما اشتهر بين علماء أهل الحجاز وبالأخص المشهورين منهم بالفقهاء السبعة⁽¹⁾، قال ابن حجر: "صنف الإمام مالك الموطأ، وتوخى فيه القوي من حديث أهل الحجاز، ومزجه بأقوال الصحابة، وفتاوى التابعين ومن بعدهم"⁽²⁾. وذلك؛ لأن الحاجة مست في عهد الإمام مالك إلى نقل الأحكام والفتاوى التي أجمع عليها علماء المدينة المنورة، تلك التي كانت حصناً مانعاً من البدع والخرافات عبر التاريخ. وقد بلغ من حرصه على ما اتفق عليه أهل المدينة، أن ترك بعض أحاديث صحيحة تتعارض مع عمل أهل المدينة، كحديث: "البيعان بالخيار ما لم يفترقا"، حديث متفق عليه⁽³⁾، قد قال عنه الإمام مالك: "وليس لهذا عندنا حد معروف، ولا أمر معمول به فيه"⁽⁴⁾.

وإزاء المدينة المنورة، فإن المستقضي عن التراكم الثقافي، والتاريخي ببلاد الشام: يرى أنها من أكثر البلاد التي شهدت المعارك والغزوات منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم. فصار لزماً على علمائها تدوين هذه التركة الضخمة المتباعدة، التي تمثل تاريخ المسلمين وكيانهم. وقد تحمّل هذه المهمة الأوزاعي رحمه الله، ودون السيرة، والتاريخ، في كتابه المسمى بـ "سير الأوزاعي"، وهو من كبار علماء الشام، قد صرح به غير واحد من العلماء. قال النسائي: "إمام أهل الشام وفقههم"⁽⁵⁾. وكتابه هذا لم يصل إلى زمننا، ولكنه يعرف من خلال كتاب مطبوع، صنفه أبو يوسف في السيرة، وسماه: بـ "الرد على سير الأوزاعي". ومن الجدير بالذكر أن مما علّق عليه أبو يوسف في مقدمة كتابه: أن الأوزاعي كان يعيب على أهل العراق محاولة التصنيف في السيرة والتاريخ، وأن ذلك ليس مما لهم فيه معرفة⁽⁶⁾. وفي ذلك دلالة صريحة، على دور البيئة التي يعيش فيها العالم في انتقائه الموضوعات الحديثية التي يجعلها عمدة كتابه. وهذا مع العلم بأن الباحث لا يعني بذلك الثابت من أحكام الشريعة، ولكن النوازل التي لا عهد بها، لا تؤثر في صحة كمال الدين، أو المسائل العلمية التي قد تتفوق فيها بلدة على أخرى.

وأما العراق: فكانت وقتئذ مركز الدولة الإسلامية، فأصبحت تستوعب مختلف الأديان والفرق الإسلامية، ومن البلاد التي تفوقت في الرأي والفقه. ومن كانت هذه بيئته: لا يخلو من تأليف مسائل تتعلق بنظام الدولة ودستورها، كالسياسة الشرعية، وحقوق غير المسلمين. فقد صنف القاضي أبو يوسف (ت182هـ) في "الخراج" بناءً على طلب الخليفة هارون الرشيد⁽⁷⁾، وكذلك لا يفرغ من الاجتهاد في أمور ربما لا يشكل أصول الدين وأحكامه، كالاختيال الشرعي، صنف فيه محمد بن الحسن الشيباني (ت189هـ) من قضاة الدولة العباسية، إلى غير ذلك من الموضوعات التي تعكس طابع وحوائج بيئتهم الحاضرة.

2- انتقاء المصنفين الأبواب والمسائل الفقهية للاجتهاد والرد على المخالفين: وهذا النوع من الانتقاء تجلّى في الربع الأخير من العصر الثاني الهجري، عند فقهاء المحدثين، كالإمام الشافعي ومحمد بن الحسن الشيباني رحمهما الله، فقد صنف الشيباني كتاباً ضخماً على الأبواب والمسائل الفقهية، مطبوع متكون من أربعة مجلدات، سماه بـ "الحجة على أهل المدينة"، فكما يستفاد

(1): وهم: سعيد بن المسيب، والقاسم بن محمد، وعروة بن الزبير، وخارجة بن زيد، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة، وسليمان

بن يسار. ينظر: ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص305).

(2) ابن حجر، فتح الباري (ج6/1).

(3) [البخاري: الجامع الصحيح، كتاب البيوع، باب: كم يجوز الخيار، 64/3، رقم: 2108]. و: [مسلم: المسند الصحيح، كتاب البيوع/باب ثبوت خيار

المجلس للمتابعين، 1163/3، رقم: 1531].

(4) [مالك: الموطأ، كتاب البيوع/باب بيع الخيار، 671/2، رقم: 1349].

(5) ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق (ج153/35).

(6) ينظر: أبو يوسف، الرد على سير الأوزاعي (ص2).

(7) ينظر: أبو يوسف، كتاب الخراج (ص13).

من اسم الكتاب أن الشيباني إنما صنّفه ليرد على أهل المدينة في المسائل الخلافية بينهم وبين أهل المدينة، وهذه المسائل أغلبها مما وردت فيه أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، أو آثار الصحابة، والتابعين، ومن بعدهم. وهو انتقى تلك الأبواب، وناقش فيها أدلة أهل المدينة، وأخرج لكل باب أصح ما لديه من حديثٍ أُسْنِدَ إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أو أثرٌ أُثِرَ من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم، ليدحض بها حجّتهم.

فعلى سبيل المثال جاء من النبي صلى الله عليه وسلم حديثين مخالفين في باب الوضوء من مس الفرج، حديث: "إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ"⁽¹⁾، وحديث: "أن النبي صلى الله عليه وسلم سُئِلَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ هَلْ هُوَ إِلَّا بَضْعَةٌ مِنْ جَسَدِكَ فَلَمْ يَر فِيهِ وضوءاً"⁽²⁾. أخذ مالك في الباب الحديث الأول لموافقه مع عمل بعض الصحابة والتابعين وفتاواهم، الذين أقاموا في المدينة المنورة، كسعد بن أبي وقاص، وعبد الله بن عمر، وعروة بن الزبير، رضي الله عنهم⁽³⁾. بينما أن الشيباني اختار للباب الحديث الثاني، وعلل ذلك بقوله: "والذي لا اختلاف فيه عندنا أن علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وعمار بن ياسر، وحذيفة بن اليمان، وعمران بن حصين، رضي الله عنهم، لم يروا في مس الذكر وضوءاً، فأين هؤلاء من بسرة ابنة صفوان، وهل ذكروا عن أحد غيرها؟ قالوا قد كان ابن عمر يقول ذلك، قيل لهم أن ابن عمر كان رجلاً مشدداً في الوضوء والغسل"⁽⁴⁾.

ويتضح للنظر إلى كتاب "الأم"، للإمام الشافعي رحمه الله بوضوح حرصه على مناقشة أقوال المخالفين، ولذا: هو أكثر من عقد الأبواب والمسائل الخلافية في كتابه، وأورد فيها أصح ما لديه من أدلة من الكتاب والسنة وآثار الصحابة والتابعين، ولم يعقد باباً إلا ناقش الخلاف الوارد فيه، تراه يقول في مواضع كثيرة من كتابه: "فإن قيل... قلت، أو قيل له"⁽⁵⁾، ليرد على من يخالف مذهبه في الباب والمسألة، كما يلاحظ ذلك في باقي كتبه أيضاً، من "الرسالة"، و"اختلاف الحديث"، و"جماع العلم". وكانت

(1) [الترمذي: سنن الترمذي، أبواب الطهارة/باب الوضوء من مس الذكر، 139/1، رقم: 82]، و[أبو داود: سنن أبي داود، كتاب الطهارة/باب الوضوء من مس الذكر، 46/1، رقم: 181]، و[مالك: الموطأ، كتاب الطهارة/باب الوضوء من مس الفرج، 42/1، رقم: 89]. وقال الدارقطني عن الحديث: "هذا صحيح، تابعه ربيعة بن عثمان، والمنذر بن عبد الله الحرامي، وعنيسة بن عبد الواحد، وحמיד بن الأسود، فرووه عن هشام هكذا، عن أبيه، عن مروان، عن بسرة". [الدارقطني: سنن الدارقطني، كتاب الطهارة/باب ما روي في لمس القبل والدبر والذكر والحكم في ذلك، 265/1، رقم: 527].

(2) [الترمذي: سنن الترمذي، أبواب الطهارة/باب ترك الوضوء من مس الذكر، 142/1، رقم: 85]، و[أبو داود: سنن أبي داود، كتاب الطهارة/باب الرخصة في ذلك، 46/1، رقم: 182].

ومدار الحديث على قيس بن مسلم، ضعفه أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان، قال ابن أبي حاتم: "سألت أبي، وأبا زرعة عن حديث محمد بن جابر هذا (هل هو إلا بضعة من جسدك)، فقالا: قيس بن طلق ليس ممن يقوم به حجة ووهناه ولم يثبتاه". [الدارقطني: سنن الدارقطني، كتاب الطهارة/باب ما روي في لمس القبل والدبر والذكر والحكم في ذلك، 271/1، رقم: 545]. وقال الترمذي: "وفي الباب عن أبي أمامة، وقد روي عن غير واحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وبعض التابعين: أنهم لم يروا الوضوء من مس الذكر، وهو قول أهل الكوفة، وابن المبارك. وهذا الحديث أحسن شيء روي في هذا الباب. وقد روى هذا الحديث أيوب بن عتبة، ومحمد بن جابر، عن قيس بن طلق، عن أبيه. وقد تكلم بعض أهل الحديث في محمد بن جابر، وأيوب بن عتبة. وحديث ملازم بن عمرو، عن عبد الله بن بدر أصح وأحسن". [الترمذي: سنن الترمذي، أبواب الطهارة/باب ترك الوضوء من مس الذكر، 142/1، رقم: 85]. وقال ضياء الدين المقدسي عن الحديث عن طريق ملازم بن عمرو: "إسناده صحيح". [المقدسي: الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحهما/طلق بن علي بن المنذر بن قيس، 152-153، رقم: 162].

(3) ينظر: [مالك: الموطأ، كتاب الطهارة/باب الوضوء من مس الفرج، 42-43، رقم: 90-94].

(4) الشيباني، الحجة على أهل المدينة (ص 60).

(5) ينظر: الشافعي، الأم (ج 1/23)، (ج 1/45)، (ج 1/72)، (ج 1/89)، (ج 1/92).

الأحاديث الصحيحة الواردة في الأبواب والمسائل أقوى برهانه الذي يستند إليه في الرد على المخالفين، وبلغ ذلك منه إلى درجة، كان يقول: "إذا صح الحديث عن رسول الله فهو ديني وقولي"⁽¹⁾.

3- انتقاء المسائل الفقهية للتقديم إلى استفادة الباحثين والمجتهدين: امتازت المرحلة الثانية من التطور في تلك الحقبة: بانتقاء جميع الأبواب والمسائل الفقهية، التي وردت فيها أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم، أو آثار الصحابة والتابعين رضي الله عنهم، بغض النظر عن تعارضها، أو قوة الحديث الوارد في الباب أو ضعفه؛ فإن المقصد من التصنيف في هذا الطور لم يكن الاجتهاد والاستنباط، ولكنهم قصدوا تقديم أدلة الباب الحديثي للباحثين، والمجتهدين، وطلاب العلم. وهو ما يلحظ جلياً في مصنف عبد الرزاق وابن أبي شيبة: فإن الناظر فيهما: يلاحظ تنوع المسائل الفقهية، وتوزيعها على مختلف البلدان. فعلى سبيل المثال: أخرج عبد الرزاق في باب "المسح بالرأس"، حديثاً مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه مسح رأسه مرة واحدة⁽²⁾، وفي نفس الباب أيضاً أخرج حديثاً مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم أنه توضأ ومسح رأسه مرتين⁽³⁾، وأيضاً ذكر حديثاً موقوفاً على علي رضي الله عنه أنه كان يمسح ثلاثاً⁽⁴⁾، وأن علياً كان ينحدر على نواحي رأسه كله⁽⁵⁾، وأن عطاء كان يقول: "إذا أكثر ما أمسح برأسي ثلاث مرار لا أزيد، ولا أنقص بكف واحد من غير أن أوجهه"⁽⁶⁾. بيد أن إبراهيم النخعي كان يقول: "إذا مسح بعض رأسه أجزاءه"⁽⁷⁾. فهذا المثال مما يدل على عنايته بجمع الأدلة في الأبواب والمسائل الحديثية، ليقدم إلى استفادة الباحثين والمجتهدين وطلاب العلم.

4- الانتقاء لجميع المجالات العلمية: إن حركة انتقاء الكتب والأبواب قد تطورت على يد العالم الكبير؛ الإمام البخاري رحمه الله، وبلغت ذروتها من خلال كتابه "الجامع الصحيح"، الذي حوى كافة المجالات العلمية، موزعة على الكتب، والأبواب، بعناية دقيقة، تعكس مقاصده من انتقائه لتلك الكتب والأبواب. فالناظر إلى طابع تلك المسائل (الكتب والأبواب): يلاحظ أن هذه المسائل لها خصوصيات معينة: لا تقتصر على ورود حديث على شروطه في الراوي، والمروي؛ ذلك أن تلك الشروط إنما تتعلق بحديث مرفوع ذكره في الباب أصالة، وليس بعقد المسائل والأبواب. فدائرة عقد المسائل والأبواب في صحيحه أوسع من ذلك بكثير، بدليل: أن هنالك أبواباً عقدها البخاري في جامعهم، ولم يسق لها حديثاً على شرطه⁽⁸⁾، بل قد لا يورد في الباب حديثاً مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم، ويكتفي بذكر آية من القرآن الكريم⁽⁹⁾، أو بخبر أثر من الصحابة أو التابعين، وقد لا يذكر في الباب أي شيء سوى الترجمة⁽¹⁰⁾، أو يحذف الترجمة أيضاً ويكتفي بقوله: "باب"⁽¹¹⁾.

(1) ابن حزم، رسائل ابن حزم الأندلسي (ج3/168).

(2) ينظر: [عبد الرزاق: المصنف، كتاب الطهارة/ باب المسح على الرأس، 6/1، رقم: 4].

(3) [المصدر السابق، 8/1، رقم: 11].

(4) نفسه.

(5) [المرجع السابق، 8/1، رقم: 12].

(6) [المرجع السابق، 8/1، رقم: 13].

(7) [المرجع السابق، 8/1، رقم: 14].

(8) ينظر: ابن حجر، فتح الباري، (ج1/14).

(9) ينظر: [البخاري: الجامع الصحيح، كتاب الذبائح والصيد/ باب إذا أكل المضطر، 98/7].

(10) ينظر: [البخاري: الجامع الصحيح، كتاب الحج، باب إذا وقف في الطواف، 154/2].

(11) ينظر: [البخاري: الجامع الصحيح، كتب الحج/ باب، 135/2].

ولا غرو في ذلك: فهو فقيه مجتهد، أراد أن يصنف كتاباً يتدين به، ويجعله حجة فيما بينه وبين الله سبحانه وتعالى⁽¹⁾، وفي ذلك يقول النووي: "ليس مقصود البخاري الاقتصار على الأحاديث فقط، بل مراده الاستنباط منها والاستدلال لأبواب أرادها"⁽²⁾. ومثل ذلك التقسيم: يعد خصوصية تميز بها الإمام البخاري عن أقرانه في عقد الأبواب والمسائل. فقد تنوعت اختياراته: بين المسائل التي تتطابق مع واقع المسلمين وتعالج مشاكلهم، أو المسائل المختلف فيها بين العلماء، أو التي زلت فيها الأقدام والأفكار، أو تلك التي فيها فوائد وحكم قد لا تظهر للوهلة الأولى. وقد قصد البخاري بهذا التنوع: بناء مسائل كتابه على أدلة تقررت في القرآن والسنة، والإجماع، وأقوال الصحابة والتابعين، وتوخى بيان اجتهاده في النوازل التي حدثت في المجتمع الإسلامي. كما أراد تحليل المسائل المختلف فيها بين العلماء وبيان موقفه منها، والتصدي لأهل البدع والأهواء، والتنبيه على الفوائد والحكم التي تستخرج من عبارة النص، أو إشارته، أو دلالاته، أو اقتضائه. فقد استنبط من الأحاديث الكثير من الأحكام، بإحدى تلك الطرق⁽³⁾. وهو نهج في ترتيب الأبواب والمسائل وتصنيفها نهجاً فريداً لم يسبقه إليه أحد، قد استفاد منه من جاء بعده، كما قال أبو بكر كافي: "لقد ترك الإمام البخاري إنتاجاً علمياً غزيراً يدل على علمه وتمكنه، وقد استفاد ممن قبله واستفاد منه من جاء بعده فاققدوا به في مصنفاته، واحتذوا حذوه"⁽⁴⁾.

ثانياً: انتقاء المتن والألفاظ: هناك مرحلتان هامتان بالنسبة إلى انتقاء المتن والألفاظ في فترة التصنيف، فالمرحلة الأولى: هي التي كان يرجع فيها الانتقاء غالباً إلى مقصد فقهي، وكان يختار كل واحد من المصنفين أمثل ما يوصله إلى مقصده من التصنيف، ولذا: كانوا قد يقطعون الحديث، أو يروونه بالمعنى، للاختصار أو غيره من مصلحة، كما قال أبو داود: "وربما اختصرت الحديث الطويل؛ لأني لو كتبت بطوله: لم يعلم بعض من سمعه، ولا يفهم موضع الفقه منه، فاختصرت لذلك"⁽⁵⁾. وقال الأعظمي عن موطأ مالك: "والحق أن الموطأ، من الأمثلة الواضحة على رواية الحديث بالمعنى، وعدم الالتزام الكامل بالألفاظ وتسلسلها بين رواية وأخرى"⁽⁶⁾.

فكما لا يخفى أن هذا النوع من الانتقاء أمر يتطلب جهداً كبيراً، ولذا: قدمت الكتب المرتبة على الأبواب الفقهية على المسانيد والمعاجم في المرتبة⁽⁷⁾. فقد مكث الإمام مالك في تصنيف الموطأ سنوات طويلة، قال الدكتور نور الدين عتر: "وظل ينقحه سنين كثيرة يختار ما هو الأصح للمسلمين، والأنسب للدين، حتى صار أصح الكتب في عصره"⁽⁸⁾، وقال إلكيا الهراسي (ت504هـ)⁽⁹⁾ عن موطأ مالك: "أنه كان يشتمل على تسعة آلاف حديث، ثم لم يزل ينتقي حتى رجع إلى سبعمائة"⁽¹¹⁾. وذلك المنهج في الانتقاء: هو الذي يناسب كتاباً قصد مؤلفه فيه الاجتهاد والاستنباط، إلى جانب ما فيه من الرواية.

(1) ينظر: الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (ج1852).

(2) ابن حجر، فتح الباري (ج8/1).

(3) ينظر: الهاشمي، علي، والصاحب، عيد محمد، منهج الإمام البخاري في استنباط تراجم الأبواب وطريقة الاستدلال عليها في صحيحه (ص352-362).

(4) كافي، منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها (ص53).

(5) أبو داود، رسالة أبي داود إلى أهل مكة (ص24).

(6) مالك، الموطأ (ج60/1).

(7) ينظر: ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث (ص38).

(8) عتر، منهج النقد في علوم الحديث (ص250).

(9) وهو أبو الحسن علي بن محمد بن علي الطبري، الملقب عماد الدين، المعروف بالكيا الهراسي الفقيه الشافعي؛ كان من أهل طبرستان. ينظر: أبو

إسحاق الصريفي، المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور (ص433).

والمرحلة الثانية: هي التي توخى فيها أصحاب المصنفات الجمع بين مقاصد متنوعة، تتراوح بين حديثي، وفقهي، ونقدي. وقد بدأت تلك المرحلة مع الإمام البخاري رحمه الله، وكانوا من قبل: ينتقون المتن والألفاظ إما لغرض فقهي، وإما لتقييم مرويات وردت في باب معين لإفادة الباحثين والمجتهدين. لكن البخاري قد أضاف إلى تلك الأغراض فوائد أخرى: حديثية، أو فقهية أو نقدية، يفيد بها طلبة العلم والمتخصصين. وقد أشار إلى ذلك ابن حجر بقوله: "ثم رأى أن لا يخليه من الفوائد الفقهية والنكت الحكمية، فاستخرج بفهمه من المتن معاني كثيرة فرقها في أبواب الكتاب بحسب تناسبها، واعتنى فيه بآيات الأحكام، فانتزع منها الدلالات البديعة، وسلك في الإشارة إلى تفسيرها السبل الوسيعة"⁽²⁾. فكان البخاري مرة يختار أصح ما ورد في الباب والأسلم من الخطأ، كما هو الهدف الأسمى من تأليف جامع الصحيح، قال ابن حجر: "تقرر أنه التزم فيه الصحة وأنه لا يورد فيه إلا حديثاً صحيحاً هذا أصل موضوعه"⁽³⁾. ومرة ينتقي للباب المتن أو اللفظ المعنى الذي ليس على شرطه، يذكره في الترجمة، ويورد في الباب حديثاً شاعراً على شرطه يؤدي معناه، قد أفاده ابن حجر، بقوله: "وكثيراً ما يترجم بلفظ يومئ إلى معنى حديث لم يصح على شرطه أو يأتي بلفظ الحديث الذي لم يصح على شرطه صريحاً في الترجمة، ويورد في الباب ما يؤدي معناه تارة بأمر ظاهر وتارة بأمر خفي"⁽⁴⁾. وقال الكوراني: "وقد أشرنا مراراً أن البخاري يشير في التراجم إلى الأحاديث التي ليست في شرطه"⁽⁵⁾. ومرة أخرى يحذف من المتن الجزء المعلول أو الذي لم يكن من موضوع كتابه كأن يكون مرسلأ أو موقوفاً على الصحابة والتابعين⁽⁶⁾. وهذا كله مما يدل على براعة البخاري في صناعة انتقاء المتن والألفاظ.

ثالثاً: انتقاء الرجال: كان العلماء قبل عهد التصنيف يتحملون الحديث غالباً للعمل والتدين به، فيحتاطون في أخذه، ولا يقبلونه إلا ممن ارتضوا دينه، ووثقوا بعلمه، وصدقوا، وضبطه للحديث كما سبق به البيان. وإدامةً لسنة أسلافهم: فإن بعض العلماء الذين برزوا في مرحلة التصنيف، استمروا على عدم تحمل الحديث إلا عن الرواة الثقات، وفي ذلك يقول الإمام مالك: "لا يؤخذ العلم عن أربعة، ويؤخذ ممن سوى ذلك: لا يؤخذ من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه، ولا من سفيه أعلن بالسفه، وإن كان من أروى الناس، ولا من رجل يكذب في أحاديث الناس، وإن كنت لا تتهمه أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا من رجل له فضل وصلاح وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث"⁽⁷⁾. ويقول عبد الله بن عون: "لا نكتب الحديث إلا ممن كان عندنا معروفاً بالطلب"⁽⁸⁾. وذكر المصادر أن أيوب السخيتاني أحد حفاظ البصرة، سئل عن عكرمة كيف هو؟ قال: "لو لم يكن عندي ثقة ما كتبت عنه"⁽⁹⁾. ونقل ابن عبد البر عن الشافعي أنه قال: "كان ابن سيرين، وإبراهيم النخعي، وطاوس، وغير واحد من التابعين، يذهبون إلى أن لا يقبلوا الحديث إلا عن ثقة يعرف ما يروي ويحفظ، وما رأيت أحداً من أهل الحديث يخالف هذا المذهب"⁽¹⁰⁾.

(1) الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح (ج1/193).

(2) ابن حجر، فتح الباري (ج8/1).

(3) ابن حجر، فتح الباري (ج8/1).

(4) ابن حجر، فتح الباري (ج14/1).

(5) الكوراني، الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري (ج11/ص159).

(6) ينظر: القسطلاني، إرشاد الساري (ج26/1). و: باشنفر، منهج الإمام البخاري في عرض الحديث المعلول (ص121-220).

(7) الرامهرمزي، المحدث الفاضل (ص403).

(8) الرامهرمزي، المحدث الفاضل (ص405).

(9) ابن أبي حاتم الجرح والتعديل (ج8/7).

(10) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (ج39/1).

والى جانب من كان لا يتحمل الحديث إلا عن الثقات: فإن من العلماء من كان يتحمل الحديث على طريقة الاستيعاب، وينتقي رجاله عند الرواية، كما كان يفعل عبد الله بن المبارك، حيث قال: "حملت عن أربعة آلاف، ورويت عن ألف" (1). ونقل الخطيب عن يزيد بن هارون قوله: "أدركت الناس يكتبون عن كل، فإذا وقعت المناظرة حَصَلُوا" (2)(3). وقال أحمد عن عبد الرحمن بن مهدي (ت198هـ): "إذا روى عبد الرحمن عن رجل فروايته حجة" (4). وهذا المنهج نسب أيضاً إلى غير واحد من علماء هذه المرحلة، ممن اشتهر بأنه لا يروي الحديث إلا عن الثقات (5).

وتجدر الإشارة الى أن اعتماد البعض على الثقات في التحمل، أو الرواية، أو التصنيف: لا يعني قبولهم أحاديث الثقات مطلقاً، بل كانوا ينتقون منها أيضاً، ولا يقبلونها إلا بعد التحري لها، والتثبت من سلامتها من كل علة قاذحة؛ فإن الثقة أيضاً يطرأ عليه الخطأ، والوهم. وقد توسع الإمام مسلم في هذا الموضوع من خلال كتابه "التميز"، حيث ذكر فيه نماذج كثيرة، تكشف عن أخطاء بعض كبار محدثي مرحلة التصنيف، كأمثال الإمام مالك (6) وشعبة رحمهما الله (7)، في بعض أحاديثهم.

ومن المحدثين في مرحلة التصنيف أيضاً: من كان ينتقي من الضعفاء، فيأخذ منهم في حال دون حال. ومن ذلك: روي أن سفيان الثوري كان يحذر الناس من محمد بن السائب الكلبي (ت146هـ) أحد علماء التاريخ، فقيل لسفيان فإنك تروي عنه؟ قال: "أنا أعرف صدقه من كذبه" (8). كما كان بعضهم ينتقي من أحاديث الضعفاء في أمور دون أخرى، ومن هذا القبيل: كان أحمد بن حنبل يجوز التساهل في المغازي ونحوها، ويوجب التشدد والتثبت في الحلال والحرام (9).

وكان بعض العلماء في مرحلة التصنيف يتحملون الحديث أيضاً عن المتروكين، والوضاعين؛ لمقاصد حديثية: غير العمل، والتدين، كالإختبار، والمعرفة. قال يحيى بن معين: "كتبنا عن الكذابين، وسجرنا به التتور، وأخرجنا به خبراً نضجاً" (10).

والمذكور إلى هنا: إنما بمنزلة النقاط بعض الصور التي تعكس انتقاء الرجال: حال التحمل، والرواية، في مرحلة التصنيف. ولكن الذي تميز به انتقاء الرجال في هذه الفترة: هو انتقاء أصحاب المصنفات الحديثية رجالهم، لتخريج الأحاديث من طرقهم. فقد شهدت تلك المرحلة في هذا الميدان تقدماً، ونمواً منهجياً عظيماً: لم يعثر عليه قبل ذلك. فكان المصنفون، كل منهم: ينتقون رجالهم على حسب شروطهم في الرجال، ومقصدهم من التصنيف. فإن كان ممن اشترط الصحة في كتابه: تكون رغبته في تخريج الحديث عن طريق الثقات، المتقنين، والمعمرين، في كل طبقة من طبقات الرواة، أكثر ممن لم يشترط ذلك، وبالأخص إذا كان يخرج للاحتجاج بالراوي دون مقصد تعليل حديثه، أو ذكره تبعاً في الشواهد والمتابعات، أو مقروناً بغيره؛ لأن حذاق المحدثين أخذوا كل ذلك بعين الاعتبار في المعاملة مع الرواة. فعلى سبيل المثال قد يندهش الناظر إلى الجامع الصحيح للإمام

(1) السخاوي، فتح المغيث (ج2/ 371)

(2) قال الزبيدي: "التَّحْصِيلُ: إِخْرَاجُ اللَّبِّ مِنَ الْقُشُورِ، كإِخْرَاجِ الدَّهَبِ مِنْ حَجَرِ الْمُغْدِنِ، وَالْبَزْرِ مِنَ اللَّيْنِ". الزبيدي، تاج العروس (ج28/302).

(3) الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع (ج2/220).

(4) الخطيب البغدادي، الكفاية (ص91).

(5) ينظر: محمد، انتقاء الشيوخ عند المحدثين حتى نهاية القرن الثاني (ص104-218)

(6) ينظر: مسلم، التميز (ص171).

(7) ينظر: مسلم، التميز (ص180).

(8) الترمذي، العلل الصغير (ص739).

(9) ينظر: ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح (ج1/132).

(10) البيهقي، المدخل إلى علم السنن (ج1/261).

البخاري من فنه، وعبقريته، في التعامل مع الرجال، حيث بلغ ذلك منه: إلى أنه يخرج الحديث أحياناً للراوي؛ كي يرد عليه في الباب بحديثه⁽¹⁾.

وأما إذا لم يكن المصنف ممن اشترط الصحة في كتابه، فإن الناظر يجد فيه الرواة على تفاوت درجاتهم في الصدق والأمانة، وكذلك في الضبط والإتقان. كما هذا هو الحال في مصنف عبد الرزاق وابن أبي شيبة، وكذلك السنن الأربعة⁽²⁾. وهذا كله يرجع بالدرجة الأولى إلى تغاير مقاصدهم من التأليف، ثم تخالف مذاهبهم في انتقاء الرواة تشدداً، وتساهلاً.

رابعاً: انتقاء الأسانيد: أن انتقاء الأسانيد في عهد التصنيف قد تمثل في صور عدة منها: ترجيح بعض الرواة عن الشيخ على بعضهم الآخر لكون المفضل من الحفاظ المتقنين، أو المعمرين، أو المعروفين والمشهورين بطول الصحبة مع الشيخ، كاختلاف طبقات الرواة عن الزهري⁽³⁾. وكان المحدثون يرتحلون إلى سائر بلاد الإسلام؛ بحثاً عن العوالي، والصحاح، والمشاهير، والأفراد من الأسانيد التي اشتهرت بين الناس وصارت كأثر قديم يُسعى إليه، كما قال الإمام أحمد: "طلب الإسناد العالي سنة عمن سلف"⁽⁴⁾، وقال إبراهيم بن أدهم: "إن الله تعالى يدفع البلاء عن هذه الأمة برحلة أصحاب الحديث"⁽⁵⁾.

وقد لوحظ نمو كبير بعد فترة التصنيف في ميدان انتقاء الأسانيد، ذلك أن المحدثين إلى جانب طلب الإسناد الصحيح والعالي أثناء التحمل، كانوا ينتقون لمصنفاتهم الأسانيد التي تتناسب مع مقاصدهم من التصنيف، وشروطهم في الراوي والمروي. فعلى سبيل المثال: كان مالك يتوخى تمييز صحاح أحاديث أهل المدينة وتتقيحها، ولذلك: فقد حرص على تخريج أحاديث الأبواب بإسناد مدني، وبأصح ما ورد في الباب، وأعلاه في كل طبقة من طبقات الرواة، وباستقراء الباحث لمدار الأحاديث المرفوعة، ومخارجها في الموطأ: تبين أن أكثر الاعتماد كان على طريق عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقد أخرج معظم أحاديث ابن عمر، عن طريق موله نافع. وإسناد كهذا: ثلاثي، عال، ليس بين مالك والنبي صلى الله عليه وسلم فيه إلا شخصان: عبد الله بن عمر ونافع. ولذا: يعد هذا الإسناد عند المحدثين من أصح الأسانيد، كما صرح بذلك الإمام البخاري بقوله: "أصح الأسانيد: مالك عن نافع عن ابن عمر"⁽⁶⁾، وكان الإمام مالك يقول: "كنت إذا سمعت من نافع يحدث عن ابن عمر: لا أبالي ألا أسمع من غيره"⁽⁷⁾، وفي ذلك دليل على أنه كان ينتقي من بين الأسانيد أصح وأعلى ما ورد في الباب.

وإذا كان المصنف ممن يرتب الأحاديث على الكتب، والأبواب الفقهية؛ ليقدم للباحثين صورة فقهية كاملة، يكشفون بها عن مدار الخلافات في الأبواب، فإن عنايته تكون بالجانب الفقهي أكثر من الجانب الحديثي أو النقدي، واجتهاده على ذكر أقوال الصحابة، والتابعين: أشد ممن لم يكن ذلك مغزاه. فلذلك: ترى عبد الرزاق وابن أبي شيبة قد أخرجوا في مصنفيهما الأحاديث بأسانيد متنوعة، سواء من حيث المخرج، أو المصدر، أو الدرجة. فأما من جهة المصدر: فيشتملان على أسانيد نسبت إلى مختلف الأمصار: من المدينة المنورة، ومكة المكرمة، والشام، والبصرة، والعراق، ومصر، على حد سواء. وأما من حيث المخرج: فإن فيهما عدداً كبيراً من الأسانيد المرفوعة، والموقوفة، والمقطوعة. وأما من حيث الدرجة: فكما يستوعبان الصحاح، والحسان،

(1) ينظر: باشنفر، منهج الإمام البخاري في عرض الحديث المعلول في الجامع الصحيح (ص11).

(2) ينظر: الحازمي، شروط الأئمة الخمسة مع كتاب شروط الأئمة الستة للمقدسي (ص17-27).

(3) ينظر: الحازمي، شروط الأئمة الخمسة مع كتاب شروط الأئمة الستة للمقدسي (ص56-60).

(4) ابن الصلاح، معرفة أنواع الحديث ابن الصلاح (ص256).

(5) ابن الصلاح، معرفة أنواع الحديث ابن الصلاح (ص247).

(6) أبو نعيم الأصفهاني، الضعفاء (ص54)، وابن الصلاح، معرفة أنواع الحديث ابن الصلاح (ص16).

(7) الدولابي، الكنى والأسماء (ج2/840)، والنووي، تهذيب الأسماء واللغات (ج2/124).

والمشاهير، والعوالي من الأسانيد، فكذاك تجد فيهما جمًّا وفيرًا من الضعاف، والأفراد، والأسانيد النوازل، جنبًا إلى جنب في الباب الحديثي الواحد.

وإن كان المصنف ممن جمع بين المقصد الحديثي والفقه: فتراه يحرص على البحث عن الأسانيد الصحيحة، والمشهورة، والعالية، ويرغب في تقويتها بالمتابعات والشواهد. ولذا: ترى الإمام البخاري في جامعه الصحيح وباقي أصحاب السنن: في الغالب يتبعون حديث الباب بالمتابعات، والشواهد؛ ليخرجه عن حد الغرابة، أو لرفع الوهم والإبهام عن الحديث سندًا ومتنًا. وأحيانًا ويوردون الحديث بمختلف أسانيده، لبيان العلة أو الجمع بينها أو الترجيح عند التعارض. وقد يوزع المصنف الحديث الواحد في أبواب متعددة من كتابه، وبأسانيد مختلفة، ويفضل في الباب إسنادًا على آخر؛ لمناسبة ما بين الإسناد والباب الحديثي، كأن يكون رجال الإسناد ممن اشتهر لهم رأي أو تصنيف في الباب الحديثي الذي روى عنهم فيه. كما هو ظاهر من صنيع الإمام البخاري في غير موطن من صحيحه.

وقبل أن يغادر الباحث هذا الأمر، لا بد من النص أخيرًا على العلاقة بين مراحل الكتابة والتصنيف وبين تطور مجالات الانتقاء، لقد اتضحت مما ذكر إلى هنا: أن نشأة مجالات الانتقاء وتطورها، تتزامن مع مراحل حركة كتابة الحديث وتصنيفه. وهذه المجالات لم تزل في تطور مستمر إلى أن تبلورت حركة التصنيف وبلغت ذروتها، فأصبح الانتقاء سببًا يدفع العالم إلى الكتابة والتصنيف، وبالتالي تكون الكتابة وسيلة تُمكنه من الانتقاء، وتوصله إلى مقصده الذي قام بالانتقاء لأجله. هذا من جهة، ومن جهة أخرى؛ فإن هذه المصنفات تحمل مادة غزيرة في مناهج العلماء في الانتقاء، وتعكس الانتقاء بأكمل الصورة وأدقها.

النتائج:

- 1- أن الانتقاء هو "اختيار العالم أثناء التحمل أو الأداء أو التصنيف من بين الكتب والأبواب والمتون والألفاظ والرجال والأسانيد، ما يُمكنه من إتمام عمله".
- 2- أن مجالات الانتقاء تنتوع إلى انتقاء الكتب والأبواب، والمتون، والألفاظ، والرجال، والأسانيد.
- 3- أن انتقاء الكتب والأبواب يرجع في جنوره إلى عهد الصحابة رضوان الله عليهم، ولم يزل في تطور مستمر إلى أن بلغ ذروته في عهد التصنيف.
- 4- أن معايير انتقاء المتون قد نشأت في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ثم تطورت من بعد.
- 5- أن ظاهرة انتقاء المتون بدأت لأول مرة أثناء السماع والتحمل في عهد الصحابة رضي الله عنهم، وفي وقت لاحق نضجت هذه الفكرة فبدأوا اختيار المتون أثناء الرواية والتصنيف لتحقيق أغراض متنوعة لكل من هذه الثلاث.
- 6- أن ضوابط انتقاء الرواة قد بدأت أيضًا في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، ثم تطورت من بعد.
- 7- أن انتقاء الرجال قد شرع فعلاً في أواخر عهد التابعين أول وهلة في تحمل الحديث، ثم برزت في الرواية، ثم توسعت دائرته بعد تكاثر مقاصد المحدثين من السماع والرواية والتصنيف.
- 8- أن ظاهرة انتقاء الألفاظ قد تجلت أول مرة خلال عهد التصنيف، واختلف طابع انتقاء الألفاظ من مصنف إلى آخر، بناءً على تغاير اتجاهاتهم العلمية، وتخالف مقاصدهم من التصنيف.
- 9- أن انتقاء الأسانيد: أمر إضافي إما يرجع إلى طبقة راوٍ معين، وإما إلى الباب الحديثي.
- 10- أن انتقاء الأسانيد بدأ أول مرة أثناء التحمل، ثم تبلور في عهد التصنيف؛ حيث تجلّى في الأبواب الحديثية، فكان المصنفون يفضلون الأسانيد بعضها على بعض على حسب أغراضهم لكل باب منفردًا.
- 11- أن الكتابة وسيلة تَمَكَّنَت المحدثين من تحقيق أغراضهم من الانتقاء في حال التأليف والتصنيف.

المصادر والمراجع:

- القرآن الكريم.
- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد الرازي. (1952م). *الجرح والتعديل*. ط1. حيدر آباد: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية.
- ابن الجوزي، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن. (1997م). *تلقيح فهم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير*. ط1. بيروت: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم.
- ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري. (1986م). *معرفة أنواع علوم الحديث*. تحقيق: نور الدين عتر. ط1. بيروت: دار الفكر المعاصر.
- ابن جماعة، بدر الدين محمد بن إبراهيم. (1406هـ). *المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي*. تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان. ط2. دمشق: دار الفكر.
- ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن البستي. (1993م). *صحيح ابن حبان*. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. ط2. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. (1986م). *تقريب التهذيب*. تحقيق: محمد عوامة. ط1. سوريا: دار الرشيد.
- ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. (1326هـ). *تهذيب التهذيب*. ط1. الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية.
- ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. (1379هـ). *فتح الباري شرح صحيح البخاري*. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (د.ط.). بيروت: دار المعرفة.
- ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني. (1984م). *النكت على كتاب ابن الصلاح*. تحقيق: ربيع بن هادي عمر المدخلي. ط1. المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية.
- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري. (د.ت.). *رسائل ابن حزم الأندلسي*. تحقيق: إحسان عباس. (د.ط.). (د.م.): المؤسسة العربية للدراسات والنشر.
- ابن رجب، أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الرحمن الحنبلي. (1987م). *شرح علل الترمذي*. تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد. ط1. الأردن: مكتبة المنار.
- ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي. (1990م). *الطبقات الكبرى*. تحقيق: محمد عبد القادر عطا. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله النمري القرطبي. (د.ت.). *الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء مالك والشافعي وأبي حنيفة*. (د.ط.). بيروت: دار الكتب العلمية.
- ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله القرطبي. (1387هـ). *التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد*. تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، وآخرون. (د.ط.). المغرب: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية.
- ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله. (1995م). *تاريخ دمشق*. تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي. ط1. بيروت: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. (1979م). *معجم مقاييس اللغة*. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. (د.ط.). بيروت: دار الفكر.
- ابن ماجه، محمد بن يزيد. (2009م). *سنن أبين ماجه*. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، والآخرين. ط1. (د.م.): دار الرسالة العالمية.

- أبو بكر ابن العربي، محمد بن عبد الله بن محمد المعافري. (2007م). مقدمة كتاب: "المسالك في شرح موطأ مالك". تحقيق: محمد بن الحسين، وآخرون. ط1. (د.م): دار الغرب الإسلامي.
- أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم. (1409هـ). الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار. تحقيق: كمال يوسف الحوت. ط1. الرياض: مكتبة الرشد.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. (د.ت). رسالة أبي داود إلى أهل مكة وغيرهم في وصف سننه. تحقيق: محمد الصباغ. (د.ط.). بيروت: دار العربية.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني. (2009م). سنن أبي داود. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون. ط1. (د.م): دار الرسالة العالمية.
- أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري. (د.ت). الرد على سير الأوزاعي. تحقيق: أبو الوفا الأفعاني. ط1. الهند: لجنة إحياء المعارف النعمانية.
- أبو يوسف، يعقوب بن إبراهيم الأنصاري. (د.ت). كتاب الخراج. تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، وآخرون. (د.ط.). (د.م): المكتبة الأزهرية للتراث.
- أحمد بن حنبل. (1422هـ). العلل ومعرفة الرجال. تحقيق: وصي الله بن محمد. ط2. الرياض: دار الخاني.
- أحمد بن حنبل. (2001م). مسند الإمام أحمد. تحقيق شعيب الأرنؤوط، وآخرون. ط1. (د.م): مؤسسة الرسالة.
- الأصفهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله. (1984). الضعفاء. تحقيق: فاروق حمادة. ط1. (د.م): دار الثقافة - الدار البيضاء.
- باشنفر، سعيد بن عبد القادر بن سالم. (2016م). منهج الإمام البخاري في عرض الحديث المعلوم. ط1. بيروت: دار ابن حزم.
- البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل. (1422هـ). الجامع الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه. تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. ط1. (د.م): دار طوق النجاة.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين. (2003م). السنن الكبرى. تحقيق: محمد عبد القادر. ط3. بيروت: دار الكتب العلمية.
- البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين. (2017م). المدخل إلى علم السنن. تحقيق: محمد عوامه. ط1. القاهرة: دار اليسر للنشر والتوزيع.
- الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى. (1998م). سنن الترمذي. تحقيق: بشار عواد معروف. (د.ط.). بيروت: دار الغرب الإسلامي.
- الترمذي، عيسى محمد بن عيسى. العلل الصغير. (د.ت). تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرون. (د.ط.). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الجهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي. (1987م). الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية. تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. ط4. بيروت: دار العلم للملايين.
- الحازمي، أبو بكر محمد بن موسى. (1983م). شروط الأئمة الخمسة مع كتاب شروط الأئمة الستة للمقدسي. تحقيق: حسام الدين القدسي. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري. (د.ت). المدخل إلى كتاب الإكليل. تحقيق: فؤاد عبد المنعم أحمد. (د.ط.). الإسكندرية: دار الدعوة.

- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري. (1977م). *معرفة علوم الحديث*. تحقيق: السيد معظم حسين. ط2. بيروت: دار الكتب العلمية.
- حياتي، محمد عبد الله. (1413هـ). الانتخاب عند المحدثين. *مجلة جامعة أم القرى*، 5(7)، 12-74.
- الخطيب، أبو بكر أحمد بن علي. (1403هـ). *الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع*. تحقيق: محمود الطحان. (د.ط.). الرياض: مكتبة المعارف.
- الخطيب، أبو بكر أحمد بن علي. *الكفاية في علم الرواية*. (د.ت) تحقيق: أبو عبدالله السورقي، وآخرين. (د.ط.). المدينة المنورة: المكتبة العلمية.
- الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر. (2004م). *سنن الدارقطني*. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرين. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام. (2013م). *سنن الدارمي*. تحقيق: نبيل هاشم الغمري. ط1. بيروت: دار البشائر.
- الدميني، مسفر عزم الله. (1984م). *مقاييس نقد متون السنة*. ط1. يطلب هذا الكتاب من المؤلف على عنوانه: السعودية-الرياض-ص.ب (17999).
- الدولابي، محمد بن أحمد بن حماد. (2000م). *الكنى والأسماء*. تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد. (د.ط.). بيروت: دار ابن حزم.
- الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز. (1998م). *تنكرة الحفاظ*. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- الزاهرزمي، أبو محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الفارسي. (1404هـ). *المحدث الفاصل بين الراوي والواعي*. تحقيق: محمد عجاج الخطيب. ط3. بيروت: دار الفكر.
- رفعت بن فوزي عبد المطلب. *توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته*. (د.ت). ط1. مصر: مكتبة الخانجي.
- الزبيدي، مرتضى محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني. (د.ت). *تاج العروس من جواهر القاموس*. تحقيق: مجموعة من المحققين. (د.ط.). (د.م): دار الهداية.
- الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر. (1998م). *النكت على مقدمة ابن الصلاح*. تحقيق: زين العابدين بن محمد بلا فريج. ط1. الرياض: أضواء السلف.
- السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن. (1403هـ). *فتح المغيث*. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل. (ت483هـ). *أصول السرخسي*. بيروت: دار المعرفة.
- سزكين، فؤاد. (1991م). *تاريخ التراث العربي*. ط1. السعودية: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.
- الشافعي، محمد بن إدريس المطلبي. (1990م). *الأم*. (د.ط.). بيروت: دار المعرفة.
- الشيباني، محمد بن الحسن. (1403هـ). *الحجة على أهل المدينة*. تحقيق: مهدي حسن الكيلاني القادري. ط3. بيروت: عالم الكتب.
- الصُرَيْفِيُّ، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن الأزهر. (1414هـ). *المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور*. تحقيق: خالد حيدر. (د.ط.). (د.م): دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع.
- عبد الرزاق، أبو بكر ابن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني. (1403هـ). *المصنف*. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. ط2. بيروت: المكتب الإسلامي.

- عبد العزيز البخاري، ابن أحمد بن محمد. (1997). كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي. تحقيق: عبد الله محمود محمد عمر. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- عتر، نور الدين. (1997م). منهج النقد في علوم الحديث. ط3. دمشق: دار الفكر.
- العلائي، صلاح الدين أبو سعيد. (1408هـ). التنبيهات المجمل على المواضع المشككة. تحقيق: مرزوق بن هياس آل مرزوق الوهراني. (د.ط.). المدينة المنورة: الجامعة الإسلامية.
- العصري، أكرم بن ضياء. (1984م). بحوث في تاريخ السنة المشرفة. ط5. المدينة: دار مكتبة العلوم والحكم.
- القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر القتيبي المصري. (1323هـ). إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري. ط7. مصر: المطبعة الكبرى الأميرية.
- القضاة، أمين محمد، وصبري، عامر حسن. (2017). دراسات في مناهج المحدثين. ط1. الأردن: دار الحامد للنشر والتوزيع.
- كافي، أبو بكر. (2020م). منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليقها. ط1. بيروت: دار ابن حزم.
- الكوراني، أحمد بن إسماعيل بن عثمان بن محمد. (2008م). الكوثر الجاري إلى رياض أحاديث البخاري. تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية. ط1. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- مالك بن أنس. (1412هـ). موطأ الإمام مالك. تحقيق: بشار عواد معروف، وآخرين. (د.ط.). (د.م.): مؤسسة الرسالة.
- مالك بن أنس. (1412هـ). موطأ مالك-رواية يحيى الليثي. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (د.ط.). مصر: دار إحياء التراث العربي.
- محمد، زهير عبد الله محمد. (2005). انتقاء الشيوخ عند المحدثين حتى نهاية القرن الثاني الهجري، وأثره في الحكم على الرواية (رسالة دكتوراه غير منشورة). جامعة اليرموك - إربد، الأردن.
- المزي، يوسف بن الزكي عبد الرحمن. (1980م). تهذيب الكمال في أسماء الرجال. تحقيق: بشار عواد معروف. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- مسلم، أبو الحسين ابن الحجاج القشيري. (1410هـ). التمييز. تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي. ط2. السعودية: مكتبة الكوثر.
- مسلم، أبو الحسين ابن الحجاج القشيري. (د.ت.). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. (د.ط.). بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- المقدسي، ضياء الدين محمد بن عبد الواحد. (2000م). الأحاديث المختارة أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج به البخاري ومسلم في صحيحيهما. تحقيق: معالي عبد الملك بن عبد الله بن دهيش. ط3. بيروت: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع.
- المكي، أبو طالب محمد بن علي بن عطية الحارثي. (2005م). قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريء إلى مقام التوحيد. تحقيق: عاصم إبراهيم الكيالي. ط2. بيروت: دار الكتب العلمية.
- نمراوي، أكرم محمد إبراهيم، وفيصل بن أحمد شاه. (2013م). منهج الشيخين في انتقاء الرواة وأحاديثهم. مجلة عملية محكمة نصف سنوية، 3(6)، 111-130.
- النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف. (1985م). التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث. تحقيق: محمد عثمان الخشت. ط1. بيروت: دار الكتاب العربي.

النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف. (د.ت). تهذيب الأسماء واللغات. تحقيق: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية. (د.ط). بيروت: دار الكتب العلمية.

الهاشمي، علي محمد، والصاحب، محمد عيد. (2018م). منهج الإمام البخاري في استنباط تراجم الأبواب وطريقة الاستدلال عليها في صحيحه. مجلة الجامعة للدراسات الإسلامية (عقيدة - تفسير - حديث)، 4(27)، 346-367.

هروس، عمر محمد أحمد. (2018م). منهج الإمام البخاري في انتقاء مرويات المتكلم فيهم في الجامع الصحيح، رواة المرتبة الخامسة عند ابن حجر أنموذجاً (رسالة دكتوراه غير منشورة). الجامعة الأردنية-عمان، الأردن.

الواقدي، محمد بن عمر بن واقد. (1989م). المغازي. تحقيق مارسدن جونس. ط3. بيروت: دار الأعلمي.

قائمة المراجع المرومنة:

The Holy Quran.

- Ibn Abi Hatim, Abd al-Rahman bin Muhammad al-Razi. (1952 AD). Al-Jarh wa al-Ta'deel (in Arabic). 1st Edition. Hyderabad: Edition Council of the Ottoman Encyclopedia.
- Ibn al-Jawzi, Abu al-Faraj Jamal al-Din Abd al-Rahman. (1997 AD). Talqih Fahum Ahl al-Athar fi 'Uyun al-Ta'rikh wa al-Sayr (in Arabic). 1st Edition. Beirut: Dar Al-Arqam Bin Abi Al-Arqam Company.
- Ibn al-Salah, Othman bin Abdul Rahman al-Shahrazuri. (1986 AD). Ma'rifat Anwā' 'Ilm al-Hadīth (in Arabic). Edited by Nouredine Ater. Beirut: Dar al-Fikr al-Mueasir.
- Ibn Jama`ah, Badr al-Din Muhammad ibn Ibrahim. (1406 AH). Al-Manhal Rawi fi Muhtasar 'Ulum al-Hadith al-Nabawi (in Arabic). 2st Edition. Damascus: Dar Al-Fikr.
- Ibn Habbān, Abu Hatim Muhammad Ibn Habbān Ibn Al-Basti. (1993 AD). Sahih Ibn Hibban (in Arabic). Edited by Shuaib al-Arnaout. 2st Edition. Beirut: Al-Risalah Foundation.
- Ibn Hajar, Ahmed bin Ali bin Muhammad Al-Asqalani. (1986 AD). Taqrib al-Tahdhib (in Arabic). Edited by Muhammad Awamah. 1st Edition. Syria: Dar Al-Rashid.
- Ibn Hajar, Ahmed bin Ali bin Muhammad Al-Asqalani. (1326 AH). Tahdhib al-Tahdhib. 1st Edition. India: Systematic Encyclopedia Press.
- Ibn Hajar, Ahmed bin Ali bin Muhammad Al-Asqalani. (1379 AH). Fath Al-Bari explained Sahih Al-Bukhari (in Arabic). Edited by Muḥammad Fuād 'Abd al-Bāqī. (n.ed.). Beirut: Dar al-Marifah.
- Ibn Hajar, Ahmed bin Ali bin Muhammad Al-Asqalani. (1984 AD). Al-Nakt a'la Ibn Salah (in Arabic). Edited by Rabea bin Hadi Omar Al-Madkhali. 1st Edition. Madinah: Deanship of Scientific Research at the Islamic University.
- Ibn Hazm, Abu Muhammad Ali bin Ahmed bin Saeed bin Hazm Al-Andalusi Al-Qurtubi Al-Zahiri. (n.d.). Rasail Ibn Hazm al-Andalusi (in Arabic). Edited by Ihsan Abbas. (n.ed.). (s.l.). The Arab Foundation for Studies and Publishing.
- Ibn Rajab, Abu al-Faraj Abd al-Rahman ibn Ahmad ibn Abd al-Rahman al-Hanbali. (1987 AD). Sharh 'alal al-Tirmidhi (in Arabic). Edited by Hammam Abdel Rahim Saeed. 1st Edition. Jordan: Al-Manar Library.
- Ibn Saad, Abu Abdullah Muhammad bin Saad bin Mani' al-Hashemi. (1990 AD). Al-Tabaqat al-Kubraa (in Arabic). Edited by Muhammad Abdul Qadir Atta. 1st Edition. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.

- Ibn Abd al-Bar, Yusuf bin Abdullah al-Nimri al-Qurtubi. (n.d.). al-Intika fi fazail al-salasa al-Aimmah al-Fuqaha Malik wa al-Shafi'i, wa Abu Hanifeh (in Arabic). (n.ed.). Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
- Ibn Abd al-Bar, Yusuf bin Abdullah al-Qurtubi. (1387 AH). Al-Tamhid lima fi al-Muwatta min al-ma'ani wa'l-Asanid (in Arabic). Edited by Mustafa bin Ahmed Al-Alawi, and others. (n.ed.). Morocco: Ministry of All Endowments and Islamic Affairs.
- Ibn Asaker, Ali bin Hassan bin Hebat Allah. (1995 AD). Tarikh Damascus (in Arabic). Edited by Amr bin Gharamah Al-Amrwi. 1st Edition. Beirut: Dar Al-Fikr Publishing and Distribution.
- Ibn Faris, Abu Hussein Ahmed bin Faris bin Zakaria. (1979 AD). Mu'cemu'l-al-Makayis al-Lugah (in Arabic). Edited by Abd al-Salam Muhammad Haroun. (n.ed.). Beirut: Dar Al-Fikr.
- Ibn Majah, Muhammad bin Yazid. (2009 AD). Sunan Ibn Majah (in Arabic). Edited by Shuaib Al-Arnaout, and the others. 1st Edition. (s.l.). Dar al-Risalah al-Ilmiyyah.
- Abu Bakr ibn al-Arabi, Muhammad ibn Abdullah ibn Muhammad al-Maafry. (2007 AD). Introduction to the book: "Al-Masalik fi Sharh Muwatta Malik" (in Arabic). Edited by Muhammad Bin Al-Hussein, and others. 1st Edition. (s.l.). Dar al-Gharb al-Islamii.
- Abu Bakr bin Abi Shaybah, Abdullah bin Muhammad bin Ibrahim. (1409 AH). Al-Kitaab al-Musannaf fi al-Ahadith wa'l-Aathar. Edited by Kamal Youssef Al-Hout. 1st Edition. Riyadh: Al-Rushd Library.
- Abu Dawud, Suleiman bin Al-Ash`ath Al-Sijistani. (n.d.). Risalah Abi Dawud ila Ahli Makkah (in Arabic). Edited by Muhammad Al-Sabbagh. (n.ed.). Beirut: Dar Al Arabiya.
- Abu Dawud, Suleiman bin Al-Ash`ath Al-Sijistani. (2009 AD). Sunan Abi Dawud (in Arabic). Edited by Shuaib Al-Arnaout, and others. 1st Edition. (s.l.). Dar al-Risalah al-Ilmiyyah.
- Abu Yusuf, Yaqoub bin Ibrahim Al-Ansari. (n.d.). al-Rad 'ala sayr al-Awzai (in Arabic). Edited by Abu Al-Wafa Al-Afghani. 1st Edition. India: The Numani Knowledge Revival Committee.
- Abu Yusuf, Yaqoub bin Ibrahim Al-Ansari. (n.d.). Kitab al-Kharaj (in Arabic). Edited by Taha Abdel-Raouf Saad, and others. (n.ed.). (s.l.). Al-Azhar Heritage Library.
- Ahmad ibn Hanbal. (1422 AH). Al'alal wa Ma'rifatuh al-Rajal (in Arabic). Edited by Wasi Allah bin Muhammad. 2st Edition. Riyadh: Dar Al-Khani.
- Ahmad ibn Hanbal. (2001 AD). Musnad of Imam Ahmad (in Arabic). Edited by Shuaib Arnaout and others. 1st Edition. (s.l.). Al-Resala Foundation.
- Al-Isfahani, Abu Naim Ahmed bin Abdullah. (1984 AD). Al-Du'afâ (in Arabic). Edited by Farouk Hamadeh. 1st Edition. (s.l.). Dar al-Thaqafat – al-Dar al-Bayda'.
- Bashnafar, Saeed bin Abdul Qadir bin Salem. (2016 AD). The Method of Imam al-Bukhari to Displaying the Correlated Hadith (in Arabic). 1st Edition. Beirut: Dar Ibn Hazm.
- Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad bin Ismail. (1422 AH). al-Jami' al sahih al-Musnad al-Mukhtasar. (in Arabic). Edited by Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser. 1st Edition. (s.l.). Dar Touq Al-Najat.
- Al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmed bin Al-Hussein. (2003 AD). Al-Sunan al-Kubra (in Arabic). Edited by Muhammad Abdul Qadir. Beirut: : Dar al-Kutub al-Ilmiyah.

- Al-Bayhaqi, Abu Bakr Ahmed bin Al-Hussein. (2017 AD). Al-Madhal ila 'Ilmu's-Sunan (in Arabic). Edited by Muhammad Awama. 1st Edition. Cairo: Dar Al-Yusr for Publishing and Distribution.
- Al-Tirmidhi, Issa Muhammad bin Issa. (1998 AD). Sunan al-Tirmidhi (in Arabic). Edited by Bashar Awad Maarouf. (n.ed.). Beirut: Dar al-Gharb al-Islami.
- Al-Tirmidhi, Issa Muhammad bin Issa. (n.d.). Al-'aIal al-Saghir (in Arabic). Edited by Ahmed Mohamed Shaker and others. (n.ed.). Beirut: Arab Heritage Revival House.
- Al-Jawhari, Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Farabi. (1987 AD). Al-Sihah Taj al-Lughat wa Sihah al-Arabia (in Arabic). Edited by Ahmed Abdel Ghafour Attar. 4st Edition. Beirut: Dar al-Ilm lil-Malayan.
- Al-Hazmi, Abu Bakr Muhammad bin Musa. (1983 AD). Shurūṭ al-A'immah al-khamsah with the book Shurūṭ al-A'immah al-sittah (in Arabic). Edited by Husam Al-Din Al-Qudsi. 1st Edition. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiah.
- Al-Hakim, Abu Abdullah Muhammad bin Abdullah Al-Nisaburi. (n.d.). Al-Madkhal 'ilaa Kitab al-Iklil. (n.ed.). Alexandria: Dar al-Daewah.
- Al-Hakim, Abu Abdullah Muhammad bin Abdullah Al-Nisaburi. (1977 AD). Ma'rifat 'Ulum al-Hadith (in Arabic). Edited by Mr. Moazzam Hussain. 2st Edition. Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiah.
- Hayati, Muhammad Abdullah. (1413 AH). Selection of the al-Muhdithin. Umm Al-Qura University Journal, 5(7), 12-74.
- Khatib, Abu Bakr Ahmed bin Ali. (1403 AH). Al-Jamie li'Akhlaq al-Raawi wa Adab al-Saama'. Edited by Mahmoud al-Tahan. (n.ed.). Riyadh: Maktabat al-Maearif.
- Khatib, Abu Bakr Ahmed bin Ali. (n.d.). Al-Kifayah faa 'ilm al-Riwayah (in Arabic). Edited by Abu Abdullah Al-Sourqi, and others. (n.ed.). Al-Madinah al-Munawarah: Al-Maktabah al-Ilmiah.
- Al-Daraqutni, Abu Al-Hasan Ali bin Omar. (2004 AD). Sunan Al-Daraqutni (in Arabic). Edited by Shuaib Al-Arnaout, and other. 1st Edition. Beirut: Al-Resala Foundation.
- Al-Darami, Abdullah bin Abdul Rahman bin Al-Fadl bin Bahram. (2013 AD). Sunan Al Darimi (in Arabic). Edited by Nabil Hashem Al-Ghamry. 1st Edition. Beirut: Dar Al-Bashaer.
- Al-Damini, Misfer Azm Allah. (1984 AD). Maqayis Naqd Mutun al-Sunnah (in Arabic). 1st Edition. This book is requested from the author at its address: Saudi Arabia - Riyadh - PO Box (17999).
- Al-Dolabi, Muhammad bin Ahmed bin Hammad. (2000 AD). Al-Kunaa wal-Asmaâ (in Arabic). Edited by Abu Qutaiba Nazar Muhammad. (n.ed.). Beirut: Dar Ibn Hazm.
- Al-Dhahabi, Shams Al-Din Muhammad bin Ahmed bin Othman bin Qaymaz. (1998 AD). Tadhkirat'ul-huffāz (in Arabic). 1st Edition. Beirut: Dar al-Kutub al- Ilmiah.
- Al-Ramharamzi, Abu Muhammad Al-Hassan bin Abdul Rahman bin Khallad Al-Farsi. (1404 AH). al-Muhaddith al-Fasil bain al-Rawi wa al-Wa'i (in Arabic). Edited by Muhammad Ajaj Al-Khatib. 3st Edition. Beirut: Dar Al-Fikr.
- Refaat bin Fawzi Abdul Muttalib. (n.d.). Documenting the Sunnah in the Second Century AH, Its Foundations and Trends. 1st Edition. Egypt: Al-Khananji Library.

- Al-Zubaidi, Murtada Muhammad bin Muhammad bin Abdul Razzaq Al-Husseini. (n.d.). Taj al-‘Arus min Jawahir al-Qamus (in Arabic). Edited by A group of investigators. (n.ed.). (s.l.). Dar al-Hidayah.
- Al-Zarkashi, Abu Abdullah Badr Al-Din Muhammad bin Abdullah bin Bahader. (1998 AD). Al-Al-Nukat 'Ala Muqaddimah Ibn Al-Salah (in Arabic). Edited by Zine El Abidine Bin Muhammad Bala Farij. 1st Edition. Riyadh Adwa al-Salaf.
- Al-Sakhawi, Shams Al-Din Muhammad bin Abdul Rahman. (1403 AH). Fath al-Mughith (in Arabic). 1st Edition. Beirut: Dar al-Kutub al- Ilmiah.
- Al-Sarkhasi, Muhammad bin Ahmed bin Abi Sahl. (483 AH). Uṣūl al-Sarkhasī (in Arabic). Beirut: Dar al-Maerifah.
- Sezgin, Fuad. (1991 AD). History of Arab Heritage. 1st Edition. Saudi Arabia: Imam Muhammad bin Saud Islamic University.
- Shafi'i, Muhammad bin Idris al-Muttalib. (1990 AD). Al-Om (in Arabic). (n.ed.). Beirut: Dar al-Maerifah.
- Al-Shaibani, Muhammad bin Al-Hassan. (1403 AH). Al-Hujjat ‘ala Ahl al-Madinah (in Arabic). Edited by Mahdi Hassan Kilani Qadri. 3st Edition. Beirut: The World of Books.
- Al-Sarifini, Abu Ishaq Ibrahim bin Muhammad bin Al-Azhar. (1414 AH). Al-Muntakhab min Kitab al-Siyah li-Tarikh Nishapur (in Arabic). Edited by Khaled Haider. (n.ed.). (s.l.). Dar Al Fikr for Printing and Publishing Distribution.
- Abdul Razzaq, Abu Bakr Ibn Hammam Ibn Nafeh Al-Hamiri Al-Yamani Al-San’ani. (1403 AH). Al-Musannaf (in Arabic). Edited by Habib al-Rahman al-Azami. 2st Edition. Beirut: The Islamic Library.
- Abdul Aziz Al-Bukhari b. Ahmed bin Mohammed. (1997 AD). Kashf al-Asrar ean Usul Fakhr al-Islam al-Bazdawi (in Arabic). Edited by Abdullah Mahmoud Mohammed Omar. 1st Edition. Beirut: : Dar al-Kutub al- Ilmiah.
- Ater, Nouredine. (1997 AD). The Method of Criticism in Hadith Science. 3st Edition. Damascus: Dar Al-Fikr.
- Al-Ala'i, Salah al-Din Abu Saeed. (1408 AH). Al-Tanbihat al-Mujamilat alaa al-Mawadie al-Mushkilati (in Arabic). Edited by Marzouq bin Hayas Al Marzouq Al-Wahrani. (n.ed.). Madinah: The Islamic University.
- Al-Omari, Akram bin Dia. (1984 AD). Research in the history of the honorable year. 5st Edition. Madinah: Science and Governance Library.
- Al-Qastalani, Ahmed bin Muhammad bin Abi Bakr Al-Qutaibi Al-Masry. (1323 AH). Irshad al-Saari li-Sharh Sahih al-Bukhari (in Arabic). 7st Edition. Egypt: The Grand Princely Press.
- Al-Qudah, Amin Muhammad, and Sabri, Amer Hassan. (2017 AD). Studies in the Method of al-Muhadithin. 1st Edition. Jordan: Dar Al-Hamid for Publishing and Distribution.
- Kafie, Abu Bakr. (2020 AD). The Method of Imam al-Bukhari's to correcting and explaining hadiths. 1st Edition. Beirut: Dar Ibn Hazm.
- Al-Kurani, Ahmed bin Ismail bin Othman bin Muhammad. (2008 AD). Al-Kawthar current to Riyadh hadiths of Bukhari (in Arabic). Edited by: Sheikh Ahmed Azou Enayah. 1st Edition. Beirut: : Dar Ihya al-Turath al-Arabi.

- Malik bin Anas. (1412 AH). Muwatta Malik (in Arabic). Edited by Bashar Awad Maarouf, and others. (n.ed.). (s.l.). Al-Risalah Foundation.
- Malik bin Anas. (1412 AH). Muwatta Malik - a novel by Yahya Al-Laithi- (in Arabic). Edited by Mohamed Fouad Abdel Baqi. (n.ed.). Egypt: Dar Ihya al-Turath al-Arabi.
- Muhammad, Zuhair Abdullah Al-Mohammed. (2005 AD). The selection of the sheikhs among the modernists until the end of the second century AH, and its impact on judging the novel (unpublished PHD thesis). Yarmouk University - Irbid, Jordan.
- Al-Mazi, Youssef bin Al-Zaki Abdul Rahman. (1980 AD). Tahdhib al-Kamal fi Asma al-Rijal (in Arabic). Edited by Bashar Awad Maarouf. 1st Edition. Beirut: Al-Resala Foundation.
- Muslim, Abu al-Husayn Ibn al-Hajjaj al-Qushayri. (1410 AH). Al-Tamyez (in Arabic). Edited by Muhammad Mustafa Al-Azami. 2st Edition. Saudi Arabia: Al Kawthar Library.
- Muslim, Abu al-Husayn Ibn al-Hajjaj al-Qushayri. (n.d.). Al-Musnad Al-Sahih Brief Transfer of Justice from Justice to the Messenger of God, may God's prayers and peace be upon him (in Arabic). Edited by Mohamed Fouad Abdel Baqi. (n.ed.). Beirut: Dar Ihya al-Turath al-Arabi.
- Al-Maqdisi, Zia al-Din Muhammad ibn Abd al-Wahed. (2000 AD). Al-Ahadith al-Mukhtarat aw al-Mustakhraj min al-Ahadith al-Mukhtarat mimaa lam Yukhrih al-Bukhari wa Muslim fi Sahihayhima (in Arabic). Edited by Maeali Abdul Malik bin Abdullah bin Duhaish. 3st Edition. Beirut: Dar Khader for printing, publishing and distribution.
- Al-Makki, Abu Talib Muhammad bin Ali bin Attia Al-Harthy. (2005 AD). Quat al-Qulub fi Mueamalat al-Mahbub wa Wasf Tariq al-Murid 'ilaa Maqam al-Tawhidi (in Arabic). Edited by Assem Ibrahim Kayyali. 2st Edition. Beirut: Dar al-Kutub al- Ilmiah.
- Nimrawi, Akram Muhammad Ibrahim, and Faisal bin Ahmed Shah. (2013 AD). The Method of the Two Sheikhs in the Selection of Narrators and Their Hadiths. Semi-annual Refereed Practical Journal, 3(6), 111-130.
- Al-Nawawi, Abu Zakaria Yahya bin Sharaf. (1985 AD). Al-Taqrib wa al-taysir limaerifat Sunan al-Bashir al-Nadhir fi 'Usul al-Hadithi (in Arabic). Edited by Muhammad Othman Al-Khasht. 1st Edition. Beirut: Dar al-Kitaab al-Arabi.
- Al-Nawawi, Abu Zakaria Yahya bin Sharaf. (n.d.). Tahdhib al-Asma' wa al-Lughat (in Arabic). Edited by Al-Ulama Company with the assistance of Al-Muniri Printing Department. (n.ed.). Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiah.
- Al-Hashimi, Ali Muhammad, and Al-Saheb, Muhammad Eid. (2018 AD). The Method of Imam al-Bukhari to deducing translations of the chapters and the method of inferring them in his Sahih. University Journal of Islamic Studies (Aqideh- Tafsir- Hadith). 4(27). 346-367.
- Harrous, Omar Mohamed Ahmed. (2018 AD). The Method of Imam al-Bukhari to selecting the narrations of the speaker in al-Jami al-Sahih, narrators of the fifth rank according to Ibn Hajar that the model (unpublished PHD thesis). University of Jordan-Amman, Jordan.
- Al-Waqidi, Muhammad bin Omar bin Waqid. (1989 AD). Al-Maghazi (in Arabic). Edited by Marsden Jones. 3st Edition. Beirut: Dar al-Alamy.